الـــبنوك الالـــكترونيـــة

ماهي البنوك الالكترونية

شهدت الساحة المصرفية خلال العشرية الأخيرة توسعا كبيرا في التكنولوجيا البنكية من أبرز مظاهرها انتشار البنوك الالكترونية التي تعد اتجاها حديثا ومختلفا عن البنوك التقليدية لما تحققه من مزايا عديدة .

أولا : مفهوم البنوك الالكترونية وأنماطها :

١. تعريف البنوك الالكترونية وتطورها التاريخي :

هناك العديد مـــن المصـــطلحات التـــي تطلـــق علـــى البنـــوك المتطـــورة مثـــل البنـــوك الالكترونيـــة "Electronic Banking" أو بنوك الانترنت "Internet Banking" أو البنوك الالكترونية عـــن بعد "Remote Electronic Banking" أو البنك المنزلي"Home Banking" أو البنـــك علـــى الخط"Online Banking" أو البنـــوك الخدميـــة الذاتيـــة"Self Service Banking" أو بنـــوك الويب"Web Banking" [1]، وعلى اختلاف المصطلحات فجميعها تشير إلى قيـــام العميـــل بـــإدارة حساباته أو انجاز أعماله المتصلة بالبنك عبر شبكة الانترنت سواء كان في المنزل أو المكتب وفـــي أي مكان ووقت يرغبه ويعبر عنها "بالخدمة المالية عن بعد".

وبالتالي يمكن للعميل أن يتصل بالبنك مباشرة بالاشتراك العام عبر الإنترنت وإجرائه لمختلف التعاملات على أساس أن يزود البنك جهاز الكمبيوتر الشخصي (pc) للعميل بحزمة البرمجيات الشخصية PME Personal Financial Management لقاء رسوم أو مجانا مثل حزمة (Microsoft Money) وحزمة (Ntuits Quiken) وحزمة (Meca's Managing your money) .

فالمقصود إذن بالصيرفة الإلكترونية هو إجراء العمليات المصرفية بشكل إلكتروني والتي تعد الأنترنـــت من أهم أشكالها، وبذلك فهي بنوك افتراضية تنشئ لها مواقع إلكترونية على الأنترنت لتقـــديم خـــدمات نفس خدمات موقع البنك من سحب ودفع وتحويل دون انتقال العميل إليها .

وتعود نشأة الصيرفة الإلكترونية إلى بداية الثمانينات تزامنا مع ظهور النقد الإلكتروني، أما اســـتخدام البطاقات كان مع بداية القرن الماضي في فرنسا على شكل بطاقات كرتونيـــة تســـتخدم فـــي الهـــاتف العمومي ، وبطاقات معدنية تستعمل على مستوى البريد في الولايات المتحدة الأمريكيـــة . وفـــي عـــام ١٩٥٨ أصدرت American Express أول بطاقة بلاستيكية لتنتشر على نطاق واسع ، ثـــم قامـــت بعدها ثمانية بنوك بإصدار بطاقة "Bank Americard" عام ١٩٦٨ لتتحـــول إلـــى شـــبكة Visa

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

العالمية، كما تم إصدار في نفس العام البطاقة الزرقاء "Carte Bleue" من طرف ستة بنوك فرنسية . وفي عام ١٩٨٦ قامت اتصالات فرنسا "France Telecom" بتزويد الهواتف العمومية بأجهزة قارئة للبطاقات الذاكرة (Cartes à mémoire) لتصبح عام ١٩٩٢ كل البطاقات المصرفية بطاقات برغوثيه (Cartes à puce تحمل بيانات شخصية لحاملها .

وخلال منتصف التسعينات ظهر أول بنك إلكتروني في الولايات المتحدة الأمريكية يميّز بين نوعين من البنوك كلاهما يستخدم تقنية الصيرفة الإلكترونية :

- البنوك الافتراضية (بنوك الإنترنت) : تحقق أرباحا تصل إلى ستة أضعاف البنك العادي.
- البنوك الأرضية : وهي البنوك التي تمارس الخدمات التقليدية وخدمات الصيرفة الإلكترونية .

وعموما يرجع ظهور وانتشار البنوك الالكترونية إلى عاملين أساسيين :

- تنامي أهمية ودور الوساطة بفعل تزايد حركية التدفقات النقدية والمالية إما في مجال التجارة أو مجال الاستثمار والناتجة عن عولمة الأسواق .
- تطور المعلوماتية وتكنولوجيا الإعلام والاتصال، أو ما يعرف "بالصدمة التكنولوجية" والتي كانت في كثير من الأحيان استجابة للعامل الأول .

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

٢. أنماط البنوك الإلكترونية :

وفقا لدراسات عالمية أثبتت أن هناك ثلاث صور أساسية للبنوك على الإنترنت تتمثل في :

- الأول : الموقع ألمعلوماتي Informational : يمثل المستوى الأساسي والحد الأدنى للنشاط الإلكتروني المصرفي، ويسمح هذا الموقع للبنك بتقديم معلومات حول برامجه ومنتجاته وخدماته المصرفية .
- الثاني : الموقع الاتصالي Communicative : يتيح هذا الموقع عملية التبادل الاتصالي بين البنك والعملاء مثل البريد الإلكتروني، تعبئة طلبات أو نماذج على الخط، وتعديل معلومات القيود والحسابات ،الاستفسارات .
- الثالث: الموقع التبادلي Transactional: ويمكن من خلاله أن يمارس البنك نشاطاته في بيئة إلكترونية، كما يمكن للعميل القيام بمعظم معاملاته إلكترونيا من سداد قيمة الفواتير، وإدارة التدفقات النقدية، وإجراء كافة الخدمات الاستعلامية سواء داخل البنك أو خارجه .

ثانيا : مزايا البنوك الإلكترونية

تنفرد البنوك الإلكترونية في تقديم خدمات متميزة عن غيرها من البنوك التقليدية تلبية لاحتياجات العميل المصرفي وهو ما يحقق للبنك مزايا عديدة عن غيره من البنوك المنافسة، وفيما يلي توضيح لمجالات تميز البنوك الإلكترونية :

إمكانية الوصول إلى قاعدة أوسع من العملاء :

تتميز البنوك الإلكترونية بقدرتها على الوصول إلى قاعدة عريضة من العملاء دون التقيد بمكان أو زمان معين، كما تتيح لهم إمكانية طلب الخدمة في أي وقت وعلى طول أيام الأسبوع وهو ما يوفر الراحة للعميل، إضافة إلى أن سرية المعاملات التي تميز هذه البنوك تزيد من ثقة العملاء فيها .

١ - <u>تقديم خدمات مصرفية كاملة وجديدة :</u>

تقدم البنوك الإلكترونية كافة الخدمات المصرفية التقليدية، وإلى جانبها خدمات أكثر تطورا عبر الأنترنت تميزها عن الأداء التقليدي مثل : [٤]

- **× شكل بسيط من أشكال النشرات الإلكترونية الإعلانية عن الخدمات المصرفية .**
- **× إمداد العملاء بطريقة التأكد من أرصدتهم لدى المصرف .**
- **× تقديم طريقة دفع العملاء للكمبيالات المسحوبة عليهم إلكترونيا .**
- **× كيفية إدارة المحافظ المالية (من أسهم و سندات) للعملاء .**
- **× طريقة تحويل الأموال بيم حسابات العملاء المختلفة .**

٣ - <u>خفض التكاليف :</u>

من أهم ما يميز البنوك الالكترونية أن تكاليف تقديم الخدمة منخفضة مقارنة بالبنوك العادية، ومن ثم فإن تقليل التكلفة وتحسين جودتها هي من عوامل جذب العميل، ففي دراسة تقديرية خاصة بتكلفة الخدمات المقدمة عبر قنوات مختلفة تبين أن تكلفة تقديم خدمة عبر فرع البنك تصل إلى ٢٩٥وحدة، في حين تقل عنها فيما لو قدمت من خلال شبكة الانترنت بتكلفة ٤وحدات، وتصل إلى تكلفة واحدة من خلال الصرافات الآلية .

٤ - زيادة كفاءة البنوك الالكترونية :

مع اتساع شبكة الانترنت وسرعة إنجاز الأعمال عن البنوك التقليدية أضحى سهلا على العميل الاتصال بالبنك عبر الانترنت الذي يقوم بتنفيذ الإجراءات التي تنتهي في أجزاء صغيرة من الدقيقة الواحدة بأداء صحيح وبكفاءة عالية مما لو انتقل العميل إلى مقر البنك شخصيا وقابل أحد موظفيه الذين عادة ما يكونون منشغلون عنه .

٥ - خدمات البطاقات :

توفر البنوك الالكترونية خدمات متميزة لرجال الأعمال والعملاء ذوي المستوى المرموق مثل خدمات سامبا الماسية والذهبية المقدمة لفئة محددة من العملاء على شكل بطاقات ائتمانية وبخصم خاص، ومن هذه البطاقات بطاقة سوني التي تمكن العميل من استخدامها في أكثر من ١٨ مليون من أكبر الأماكن، وتشتمل على خدمات مجانية على مدار الساعة برقم خاص، خدمة مراكز الأعمال، الإعفاء من رسوم وعمولات الخدمات البنكية، بالإضافة إلى كثير من الخدمات الخاصة الأخرى .[٥]

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

وعموما تتيح البنوك الالكترونية خيارات أوسع للمتعاملين بها وحرية أكثر في اختيار الخـــدمات ونوعيتها، إلا أن التحدي الأكبر يتمحور حول مدى فعالية هذه الصيرفة في كسب ثقة العملاء فيها وهو ما يتطلب من المصرف توفير قاعدة من البيانات لتأدية الخدمات بكفاءة عالية .

ثالثا : مقارنة بين البنوك الالكترونية والبنوك التقليدية

يتيح الانترنت المصرفي للعملاء فرصة للتسوق الجيد وبتكاليف منخفضـــة، بالإضـــافة إلـــى ســـهولة الاتصال بالمعلومات المصرفية، ومن هذا المنطلق لأهمية البنوك الالكترونية نوضح فيمايلي مقارنة بين العمل المصرفي الالكتروني والتقليدي من ناحية التكاليف في توزيع المنتجات المصرفية :

جدول رقم (١): فرق التكلفة بين القنوات التقليدية والانترنت

	دفع الفواتير	توزيع البرمجيات	المعاملات البنكية	تذكرة الطيران
القنوات التقليدية	٢,٢٢ - ٣,٣٢	١٥,٠٠	١,٠٨	٩,١٠
عبر الانترنت	٠,٦٥ - ١,١٠	٠,١٠ - ٠,٢٠	٠,١٣	١,١٨
نسبة التوفير	٦٧% - ٧١%	٩٧% - ٩٩%	٨٩%	٨٧%

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

المصدر: تبول الطيب، "سياسات التجارة الالكترونية والمسائل القانونية"، مقال منشور على الانترنت على الموقع: **www.ityarabic.org/e-busines**r**s.**

من تحليل الجدول يتضح أن فرق التكلفة في دفع الفواتير عبر الانترنت تصل إلى نسبة٧٠% ،و٩٨% في توزيع البرمجيات، أما بالنسبة للمعاملات البنكية فرق التكلفة يمثل نسبة توفير ٨٩% ،فـــي حـــين فرق التكلفة لتذكرة الطيران تصل إلى ٨٧% كنسبة توفير لفرق التكلفة .

وهو ما يستدل بوضوح أن تكلفة العمل المصرفي على الانترنت منخفضة بنسبة كبيرة مقارنة بالقنوات التقليدية الحديثة، ولأكثر توضيح ندرج الجدول التالي الذي يوضـــح أهميـــة التكنولوجيـــا والصـــيرفة الالكترونية في تحسين الخدمات المصرفية .

جدول رقم (٢): تقدير تكلفة الخدمات عبر قنوات مختلفة

قناة تقديم الخدمة	تقدير التكلفة
خدمة عبر فرع البنك	+٢٩٥ وحدة
خدمة من خلال مراكز الاتصال الهاتفي	+٥٦ وحدة
خدمة من خلال الانترنت	+٤ وحدة
خدمة من خلال الصرافات الآلية	+١ وحدة

المصدر : عز الدين كامل أمين مصطفى، " الصيرفة الإلكترونية "، مقال منشور على الأنترنت على الموقع :
www.bank.org/arabic/period

آلية البنوك الإلكترونية

مع تزايد عمليات التجارة الإلكترونية كانت الحاجة إلى آلية تحكم نشاط البنوك بطرق ووسائل اتصال إلكترونية، هذه الآلية تهدف إلى إتاحة معلومات عن الخدمات التي يؤديها البنك وأنظمة الدفع الالكترونية تفاديا للمخاطر المحتملة.

أولا : أهمية وعوامل نجاح البنوك الإلكترونية :

١. الأهمية العلمية والاقتصادية للصيرفة الإلكترونية :

إن قيام البنوك بتسوية أنشطتها وخدماتها المالية عبر الإنترنت يحقق فوائد كثيرة من أهمها نذكر : (٦)

- **تخفيض النفقات التي يتحملها البنك يجعل تكلفة إنشاء موقع للبنك عبر الإنترنت لا تقارن بتكلفة إنشاء فرع جديد للبنك وما يتطلبه من مباني وأجهزة وكفاءة إدارية، إضافة إلى أن تسويق البنك لخدماته من موقعه على الإنترنت يساعده على امتلاك ميزة تنافسية تعزز من مكانته التنافسية وتؤهله إلى مستوى المعاملات التجارية العالمية .**
- **إن توجه البنوك العالمية نحو شبكة الإنترنت وما تتميز به من قدرات تنافسية يلزم البنوك الصغيرة ضرورة الارتقاء إلى مستوى هذه التحديات، ووفقا لذلك سيقوم العملاء بالمقارنة بين خدمات البنوك لاختيار الأنسب، وبذلك تكون الإنترنت عامل منافسة قوي في جذب العملاء .**
- **يساهم الإنترنت في التعريف بالبنوك والترويج للخدمات المصرفية بشكل إعلامي وهو ما يساهم في تحسين جودة الخدمات المصرفية المقدمة .**
- **إن الصيرفة الإلكترونية تؤدي إلى تسيير التعامل بين المصارف، وبناء علاقات مباشرة، وتوفير المزيد من فرص العمل والاستثمار وهو ما يساعد على النجاح والبقاء في السوق المصرفية .**
- **استخدام الانترنت يساهم في تعزيز رأس المال الفكري وتطوير تكنولوجيا المعلومات والاستفادة من الابتكارات الجديدة التي يكون لها انعكاس على أعمال البنوك .**

٢. عوامل نجاح الصيرفة الالكترونية :

إن إقامة نظام للصيرفة الالكترونية يقتضي الالتزام بجملة من العوامل والتي هي بمثابة قواعد للعمل الالكتروني والتي تتمثل فيما يلي :

- **وجود شبكة عريضة تضم كل الجهات ذات الصلة، وترتبط بالانترنت وفقا للأسس القياسية مع مراعاة التأمين في تصميم هذه الشبكة .(٧)**

SAHLA MAHLA
المرجع الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

- وضع خطط للبدء في إدخال خدمات الصيرفة الالكترونية، بداية من وضع إستراتيجية على مستوى البنك المركزي أو البلد أو التحالفات الدولية .
- وضع تنظيمات قياسية تسمح بالربط بين مختلف الجهات والعالم ككل .
- إعداد خطة لتدريب الموارد البشرية .
- العمل على إنشاء تنظيم إداري يعمل على التنسيق بين الأطراف المتعاقدة .

ثانيا : وسائل الدفع الالكترونية – المزايا والعيوب –

تطورت وسائل الدفع الالكتروني مع انتشار عمليات التجارة الالكترونية، ويقصد بالدفع الالكتروني على أنه مجموعة الأدوات والتحويلات الالكترونية التي تصدره المصارف والمؤسسات كوسيلة دفع، وتتمثل في البطاقات البنكية، والنقود الالكترونية، والشيكات الالكترونية، والبطاقات الذكية .

١. البطاقات البنكية : أو البطاقات البلاستيكية، وهي عبارة عن بطاقة مغناطيسية يستطيع حاملها استخدامها في شراء معظم احتياجاته أو أداء مقابل ما يحصل عليه من خدمات دون الحاجة لحمل مبالغ كبيرة قد تتعرض لمخاطر السرقة أو الضياع أو الإتلاف .[٨]

وتنقسم البطاقات الالكترونية إلى ثلاث أنواع هي :

أ- بطاقات الدفع : تصدرها البنوك أو شركات التمويل الدولية بناءا على وجود أرصدة فعلية للعميل في صورة حسابات جارية تقابل المسحوبات المتوقعة له .

ب- البطاقات الائتمانية : وهي البطاقات التي تصدرها المصارف في حدود مبالغ معينة، تمكن حاملها من الشراء الفوري لاحتياجاته مع دفع آجل لقيمتها، مع احتساب فائدة مدينة على كشف الحساب بالقيمة التي تجاوزها العميل نهاية كل شهر.

ت- بطاقات الصرف الشهري : تختلف هذه البطاقات عن البطاقات الائتمانية كونها تسدد بالكامل من قبل العميل للبنك خلال الشهر الذي تم فيه السحب (أي أن الائتمان في هذه البطاقة لا يتجاوز شهر) .

تصدر البطاقات البنكية من طرف مجوعة من المنظمات العالمية والمؤسسات المالية والتجارية نذكر منها:

- فيزا Visa internationale : تعد أكبر شركة دولية في إصدار البطاقات الائتمانية، يعود تاريخ إنشائها إلى عام ١٩٥٨ عندما أصدر بنك أمريكا البطاقات الزرقاء والبيضاء والذهبية .
- ماستر كارد Master carde internationale : هي ثاني أكبر شركة دولية في إصدار البطاقات الائتمانية، مقرها في الولايات المتحدة الأمريكية، بطاقاتها مقبولة لدى أكثر من ٩,٤مليون محل تجاري، استخدمت لتسوية معاملات بلغت أكثر من ٢٠٠مليون دولار .
- أمريكان إكسبريس American Express : هي من المؤسسات المالية الكبرى التي تصدر بطاقات ائتمانية مباشرة دون ترخيص إصدارها لأي مصرف، وأهم البطاقات الصادرة عنها:

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

- إكسبريس الخضراء : تمنح للعملاء ذوي الملاءة المالية العالية .
- إكسبريس الذهبية : تمتاز بتسهيلات غير محددة السقف الائتماني، تمنح للعملاء ذوي الملاءة المالية العالية .
- إكسبريس الماسية : تصدر لحامليها بعد التأكد من الملاءة المالية، وليس بالضرورة أن يفتح حامليها حساب لديها .

• ديتر كلوب Diter Club : من مؤسسات البطاقات الائتمانية الرائدة عالميا، رغم صغر عدد حملة بطاقاتها إلا أنها حققت أرباح وصلت إلى ١٦مليون دولار، تصدر بطاقات متنوعة مثل :

- بطاقات الصرف البنكي لكافة العملاء .
- بطاقات الأعمال التجارية لرجال الأعمال .
- بطاقات التعاون مع الشركات الكبرى مثل شركات الطيران .

٢. النقود الالكترونية : بعد ظهور البطاقات البنكية ظهرت " النقود الالكترونية " أو "النقود الرقمية " والتي هي عبارة عن نقود غير ملموسة تأخذ صورة وحدات إلكترونية تخزن في مكان آمن على الهارد ديسك لجهاز الكمبيوتر الخاص بالعميل يعرف باسم المحفظة الالكترونية، ويمكن للعميل استخدام هذه المحفظة في القيام بعمليات البيع أو الشراء أو التحويل .[٩]

وعلى ذلك يمكن تجسيد النقد الالكتروني في صورتين :

- حامل النقد الالكتروني Le porte- monnaie électronique : يحتوي على احتياطي نقدي مخزن في البطاقة يسمح بإجراء الدفع للمشتريات الصغيرة .
- النقد الافتراضي La monnaie virtuelle : عبارة عن برنامج يسمح بإجراء الدفع عبر شبكات الانترنت .

٣. الشيكات الالكترونية : وهو مثل الشيك التقليدي تعتمد فكرة الشيك الالكتروني على وجود وسيط لإتمام عملية التخليص والمتمثل في جهة التخليص (البنك) الذي يشترك لديه البائع والمشتري من خلال فتح حساب جاري بالرصيد الخاص بهما مع تحديد التوقيع الالكتروني لكل منهما وتسجيله في قاعدة البيانات لدى البنك الالكتروني[١٠] ،من البنوك التي تتبنى فكرة الشيكات الالكترونية بنك بوسطن، سيتي بنك .

٤. البطاقات الذكية : تماشيا مع التطورات التكنولوجية ظهرت البطاقات الذكية Smart Cards والتي هي عبارة عن بطاقة بلاستيكية تحتوي على خلية إلكترونية يتم عليها تخزين جميع البيانات الخاصة بحاملها مثل الاسم، العنوان، المصرف المصدر، أسلوب الصرف، المبلغ المنصرف وتاريخه، وتاريخ حياة العميل المصرفية .[١١]

إن هذا النوع من البطاقات الجديدة يسمح للعميل باختيار طريقة التعامل سواء كان ائتماني أو دفع فوري، وهو ما يجعلها بطاقة عالمية تستخدم على نطاق واسع في معظم الدول الأوروبية

SAHLA MAHLA

والأمريكية، ومن الأمثلة للبطاقات الذكية بطاقة المندكس "Mondex Card" التي تم طرحها لعملاء المصارف وتوفر لهم العديد من المزايا نذكر منها: [١٢]

- يمكن استخدامها كبطاقة ائتمانية أو بطاقة خصم فوري طبقا لرغبة العميل .
- سهولة إدارتها مصرفيا بحيث لا يمكن للعميل أن يستخدمها بقيمة أكثر من الرصيد المدون على الشريحة الالكترونية للبطاقة .
- أمان الاستخدام لوجود ضوابط أمنية محكمة في هذا النوع من البطاقات ذات الذاكرة الالكترونية .
- إمكانية التحويل من رصيد بطاقة إلى رصيد بطاقة أخرى من خلال آلات الصرف الذاتي أو أجهزة التليفون العادي أو المحمول .
- يمكن للعميل السحب من رصيد حسابه الجاري بالبنك وإضافة القيمة إلى رصيد البطاقة من خلال آلات الصرف الذاتي أو أجهزة التليفون العادي أو المحمول .

مزايا وسائل الدفع الالكتروني :

- بالنسبة لحاملها : تحقق وسائل الدفع الالكتروني لحاملها مزايا عديدة أهمها سهولة ويسر الاستخدام، كما تمنحه الأمان بدل حمل النقود الورقية وتفادي السرقة والضياع، كما أن لحاملها فرصة الحصول على الائتمان المجاني لفترت محددة، كذلك تمكنه من إتمام صفقاته فوريا بمجرد ذكر رقم البطاقة .
- بالنسبة للتاجر : تعد أقوى ضمان لحقوق البائع، تساهم في زيادة المبيعات كما أنها أزاحت عبء متابعة ديون الزبائن طالما أن العبء يقع على عاتق البنك والشركات المصدرة .
- بالنسبة لمصدرها : تعتبر الفوائد والرسوم والغرامات من الأرباح التي تحققها المصارف والمؤسسات المالية، فقد حقق City Bank أرباح من حملة البطاقات الائتمانية عام ١٩٩١ بلغت ١بليون دولار.[١٣]

عيوب وسائل الدفع الالكتروني :

- بالنسبة لحاملها : من المخاطر الناجمة عن استخدام هذه الوسائل زيادة الاقتراض والإنفاق بما يتجاوز القدرة المالية، وعدم سداد حامل البطاقة قيمتها في الوقت المحدد يترتب عنه وضع اسمه في القائمة السوداء .
- بالنسبة للتاجر : إن مجرد حدوث بعض المخالفات من جانبه أو عدم التزامه بالشروط يجعل البنك يلغي التعامل معه ويضع اسمه في القائمة السوداء وهو ما يعني تكبد التاجر صعوبات جمة في نشاطه التجاري .[١٤]
- بالنسبة لمصدرها : أهم خطر يواجه مصدريها هو مدى سداد حاملي البطاقات للديون المستحقة عليهم وكذلك تحمل البنك المصدر نفقات ضياعها .

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

المحاضرة رقم 03:

المحور الثاني: الصيرفة الاسلامية

ماهـــــية الصيرفة الإســـلامية

أولا- الصيرفة الإسلامية كأهم قطاع للتمويل الإسلامي:

1- تعريف الصيرفة الإسلامية:

تقوم الصيرفة الاسلامية على تقديم خدمات ومنتجات مصرفية تبعا لمبادئ الشريعة الإسلامية، حيث يحرم فيها التعامل بنظام الفائدة (الربا) أخذا و عطاء، كما يحرم فيها الغرر و الاكتناز و الظلم، و يلتزم فيها بالأخلاق في المعاملات المالية التي تخضع جميعها للرقابة الشرعية، و بقاعدة الغرم بالغنم، و السعي لتحقيق عناصر التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع و ضبط التوسع النقدي (التضخم) و توفير التنوع في صيغ التمويل الإسلامي والاستقرار في القطاع الحقيقي والمالي، كما تعتمد على مفهوم المشاركة في الأرباح و الخسائر، وربط التمويل بالقطاع الحقيقي (الإنتاج)، و تقوم كذلك على مبدأ العدالة في توزيع الثروة. حيث تركز المصارف الإسلامية على تحقيق عوائد على الاستثمارات من مختلف صيغ التمويل والاستثمار التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية، وتستند جميع المعاملات على مبدأ أن الأموال لا تولد الأموال، ما لم تقترن مع أي نشاط أو عمل. كما يوجد هدف تعظيم الربح مع تقاسم المخاطر بين مزود رأس المال (المستثمر) ومستخدم هذه الأموال (رجل أعمال)[i].

SAHLA MALA

فمصطلح الصيرفة الإسلامية يراد به: "مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع داخلياً وخارجيا""[ii].

و يعرف المصرف الإسلامي على أنه "مؤسسة مالية تحمل رسالة اقتصادية، اجتماعية و دينية تهدف إلى تحقيق النفع العام للمجتمع الإسلامي، قائمة على أسس أخلاقية و إنسانية و اقتصادية و اجتماعية، أي أنها مؤسسة لا تهدف إلى الربح بقدر ما تستهدف تحقيق قيم تربوية و اقتصادية و اجتماعية عليا، لتحقق بالضرورة أعلى درجات التكافل الاجتماعي من خلال مبدأ العدالة في توزيع الثروة""[iii].

كما عرفت المادة 15 من اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية (التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي) و الصادرة سنة 1977 على أنه: تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها و نظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة و على عدم التعامل بالفائدة أخذا أو عطاء.

2- نشأة الصيرفة الإسلامية:

إن أول محاولة لإنشاء مصرف يعمل وفق أسس الشريعة الإسلامية جرت بالجزائر في عشرينيات القرن الماضي(1928)، من خلال تقديم مشروع تحت اسم "البنك الإسلامي الجزائري" لكنه أجهض من طرف الاحتلال الفرنسي[iv]، ثم ماليزيا و باكستان في الأربعينيات، تلتها مصر سنة 1963، من خلال ما سمي ببنوك الادخار المحلية، حيث عملت على تعبئة مدخرات صغار الفلاحين و من ثم تمويل مشاريعهم الفلاحية وفق أسس إسلامية، و قد توقفت هذه التجربة سنة 1967 نتيجة الكثير من الظروف و الأسباب.

تلاها بعد ذلك إنشاء بنك ناصر الاجتماعي سنة 1971 بالقاهرة ثم أعقب ذلك إنشاء مصرفين إسلاميين معا سنة 1975 هما: البنك الإسلامي للتنمية (مقره جدة) و بنك دبي الإسلامي.

و قد توالى بعد ذلك إنشاء المصارف الإسلامية و انتشارها عبر العالم خاصة في الدول العربية و الإسلامية حيث تجاوز عددها سنة 2014 حوالي 700 مؤسسة مالية تنتشر عبر 60 دولة حول العالم، بلغ مجموع زبائنها 38 مليون عميل، في حين تجاوزت أرباح المصارف الإسلامية في دول الخليج العربي (250 مصرف إسلامي) 12 مليار دولار في نفس السنة، كما أشارت بعض الدراسات "أن هناك 22 مصرفا إسلاميا تجاوز رأس ماله المليار دولار، و تبقى التوقعات إيجابية حول نمو هذا القطاع مستقبلا"[v].

ثانيا- أدوات الصيرفة الإسلامية:

تتوزع نتائج العملية الاستثمارية في التمويل الإسلامي بشكل عادل على الأطراف المشاركة فيها، باستعمال تقنيات استثمارية مبنية على أصول الاقتصاد الإسلامي[vi].

و سيتم استعراض أهم الصيغ التمويلية التي يرتكز عليها نظام التمويل الإسلامي والمعمول بها لدى البنوك الإسلامية ضمن ما يأتي:

1- **التمويل بالمشاركة:** تقوم البنوك الإسلامية بالاستثمار في المشاريع المختلفة عن طريق المشاركة كأن يتقدم متعهد أو أكثر بطلب بتمويل استثماري لمشروعهم من البنك الذي يقوم وحده أو بمشاركة آخرين بتأمين الأموال اللازمة والكافية، ويكون لجميع الأطراف بما فيهم البنك حق الإدارة و الإشراف على المشروع، ولأي واحد منهم الحق في أن يتخلى عن هذا الحق، أما الأرباح فتوزع بين الشركاء حسب النسب المتفق عليها والتي لا يشترط أن تكون مماثلة لنسبة ما دفعه كل شريك من الأموال، أما الخسارة يشترط أن يتحملها الشركاء بنسبة ما أسهم فيه كل منهم في رأس المال[vii].

2- التمويل بالمضاربة: تعتبر المضاربة من الأساليب الاستثمارية الهامة التي يعول عليها المفكرون في مجال الاقتصاد الإسلامي الكثير، والمضاربة تعريفا هي: عقد يتم فيه دفع المال المعني إلى من يتجر فيه بشروطه بجزء مشاع من الربح، أي أن يتفق طرفان ممن تنطبق عليهم الشروط على أن يدفع أحدهم مالا حلا معلوما علما يمنع النزاع والخلاف للآخر ليتجر له فيه بالبيع والشراء ونحوه على أن يكون الاتفاق على ربح مشاع كالثلث والربع ونحوه[viii].

3- التمويل بالمرابحة: هي عقد من العقود الاستثمارية التجارية، يتم بموجبها التمويل بالبيع، فهي بصورتها البسيطة عملية بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة الربح، أي بيع السلعة بثمن التكلفة مع زيادة ربح متفق عليه. بين البائع والمشتري[ix].

4- **التمويل بالسلم:** أي بيع آجل بعاجل، أي أنه بيع يتقدم فيه الثمن ليقبض بمجلس العقد وتتأخر فيه السلعة أو البضاعة(المسلم فيه) لأجل مسمى، أي أن بيع السلم معاملة مالية يتم بموجبها تعجيل دفع الثمن وتقديمه نقدا إلى البائع الذي يلتزم بتسليم البضاعة أو السلعة المعنية والمحددة والمضبوطة بصفات محددة في أجل معلوم[x].

5- التمويل بالاستصناع: هو شكل من أشكال التمويل المستحدثة و هو عقد تمويل تصنيع السلع ويفيد الطرفين البنك و العميل فيستفيد هذا الأخير من إحداث مشروعات منتجة تولد مداخيل جديدة مما يزيد من الطلب الفعال ويعمل على تحريك عجلة الاقتصاد أما البنك فيستفيد بتسليمه السلعة المصنعة طبقا للمواصفات المحددة من طرف العميل[xi].

6- التمويل بالإجارة: التأجير التمويلي هو عقد يقوم بموجبه المؤجر بتمويل شراء الأصول والمعدات والأجهزة التي يحتاج المستأجرون إلى خدماتها، ثم يؤجرها لهم لفترة زمنية تغطى بدفعات إيجارية خلال فترة التعاقد. وقد ينتهي هذا التأجير بتمليك الأصول والمعدات أو الأجهزة و الآلات، والمساكن والمحلات، محل العقد للمستأجرين[xii].

أما عن بعض الصيغ المستخدمة في تمويل القطاع الفلاحي و المخصصة له دون غيره فنجد:

- **التمويل بالمساقاة:** هي ذلك النوع من الشركات التي تقوم على أساس بذل الجهد من العمل في رعاية الثروة النباتية وتعهدها بالسقي والرعاية على أساس أن يوزع الناتج من الثمار بينهما بنسبة معينة متفق عليها.

- **التمويل بالمزارعة:** هي تقديم عنصر الأرض والبذر المحدد لمالك معني إلى عامل ليقوم بالعمل و الإنتاج، مقابل نصيب مما يخرج من الأرض وفق نسبة لكل منهما[xiii].

- **التمويل بالمغارسة:** عرف ابن رشد (الحفيد) المغارسة كما يلي:" أن يعطي الرجل أرضه لرجل على أن يغرس فيه عدد من الثمار معلوما فإذا استحق الثمر كان للغارس جزء من الأرض متفق عليه"[xiv].

SAHLA MAHLA

واقـــع وتحـديـــات الصيرفة الإســـلامية فـــي الجـــزائـــر

إن الحديث عن التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر، جاء ليساير إصلاح وتأهيل النظام المصرفي كما أنه يتزامن مع التطورات التي يعرفها الاقتصاد الوطني جراء الانخفاض الملحوظ لأسعار النفط والذي أثر سلبا على إيرادات الدولة من العملة الصعبة، وما نجم عنها من انعكاسات، خاصة ما يتعلق بالتجارة الخارجية حيث فرضت قيود على عمليات الاستيراد بهدف تقليص حجمها وجمدت العديد من المشاريع التنموية، كما عرف معدل التضخم ارتفاعا ملحوظا خاصة بعدما تم اللجوء إلى التمويل الغير التقليدي (طبع النقود)، في الوقت الذي تشير فيه تقديرات الخبراء إلى وجود ما يقارب 4700 مليار دينار (ما يقارب 40 مليار دولار) يتم تداولها خارج القنوات المصرفية، بسبب إحجام الأفراد ورجال الأعمال عن التعامل مع البنوك بحجة الفائدة (ربا)، بالإضافة إلى عدم القدرة على امتصاص العملة الصعبة المتداولة في الأسواق الموازية.

كل هذا يجعل انفتاح النظام المصرفي الجزائري على الصيرفة الإسلامية أكثر من ضرورة حتى يستفيد من الخدمات والمنتجات التي تقدمها في سبيل دعم السياسة التنموية، وتعزيز الشمول المالي من خلال امتصاص النقد المتداول وتوفير التمويل اللازم لمختلف القطاعات الاقتصادية ولمختلف الفئات في شكل عدة صيغ تتناسب مع الحاجيات المالية والميولات الدينية لمختلف شرائح المجتمع .

ويمكن تلخيص مبررات توجه الحكومة الجزائرية نحو الصيرفة الإسلامية بعدما أصبح قناعة لديها في النقاط الآتية:

– الضغط الكبير والمتزايد من أطراف كثيرة كالأفراد ورجال المال والأعمال والباحثين بضرورة الاستفادة من ميزات الصيرفة الإسلامية، وإيصال خدماتها إلى شريحة واسعة من المجتمع تعتبر مهمشة ماليا؛

– تراجع أسعار النفط وتدني احتياطات العملة الصعبة، جعل اللجوء إلى الصيرفة الإسلامية كحل يساهم في التخفيف من حدة الأزمة المالية بدل اللجوء إلى الاستدانة الخارجية[xv].

أولا– واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر:

تماشيا مع سياسة التحول إلى اقتصاد السوق في الجزائر ومحاولة الاندماج في الاقتصاد العالمي جاء قانون النقد والقرض 90– 10 الصادر في 14 أفريل 1990 (من بين جملة القوانين التي عرفها مسار إصلاح القطاع المصرفي الجزائري)، الذي حمل في جعبته بوادر تحرير القطاع من هيمنة المصارف العمومية وفتحه أمام العالم الخارجي، وعلى إثر ذلك نص القانون على السماح بإنشاء البنوك الخاصة الوطنية والمختلطة، ورخص بفتح فروع البنوك الأجنبية في الجزائر، لكنه لم يشر ضمنيا إلى البنوك الإسلامية، فلم يقننها و في نفس الوقت لم يمنعها من ممارسة نشاطها، حيث اعتمد كل من بنك البركة الإسلامي ومصرف السلام وسمح لبعض البنوك الأجنبية بتقديم خدمات إسلامية، فهي تعمل ضمن نفس القوانين التي تنظم السوق المصرفي (قانون النقد والقرض) دون تمييز، ودون مراعاة لخصوصية الخدمات والمنتجات المصرفية التي تقدمها، إلا أنها حققت نتائج إيجابية تمثلت في تضاعف الأرباح وارتفاع حجم رأس المال.

1– لمحة عن بنك البركة الجزائر:

بنك البركة الإسلامي هو أحد الوحدات المصرفية التابعة لمجموعة البركة المصرفية السعودية ومقرها البحرين، حيث ينتشر في 15 دولة و يدير أكثر من 300 فرعا. بنك البركة الجزائري، شركة أسهم خاضعة لأحكام القانون 90–10 الصادر في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض، ذات رأسمال قدره 500 مليون دج مختلط بين الشريك الجزائري "بنك الفلاحة والتنمية الريفية" والشريك السعودي "مجموعة البركة المصرفية" بالتساوي. استلم سجله التجاري يوم 20 ماي 1991، و باشر أعماله في01 سبتمبر 1991 وهو أول بنك برأس مال مختلط في الجزائر (عام وخاص). يقوم بكل العمليات المصرفية والتمويلية والاستثمارية المطابقة لمبادئ الشريعة الاسلامية، (فهو يجمع بذلك بين البنك التجاري وبنك الأعمال والاستثمار)، وفي سنة 2000 احتل المرتبة الأولى بين البنوك ذات الرأس المال الخاص، كما أعاد الانتشار في قطاعات جديدة في السوق وبالخصوص المهنيين والأفراد سنة 2002، وفي سنة 2006 قام البنك بزيادة رأسماله إلى 2.5 مليار دينار جزائري و هو ما يمثل الحد الأدنى بموجب النظام 04–01 المؤرخ في 04 مارس 2004 وأصبحت حصص رأس المال مقسمة بين مجموعة البركة وبنك الفلاحة والتنمية الريفية بنسبة 55.9% و 44.1% على التوالي، ثم حصلت زيادة ثانية لرأسمال البنك

SAHLA MAHLA

ليصبح 10 مليار دينار في سنة 2009 وفقا للنظام 08-04 المؤرخ في 23 ديسمبر 2008، ثم 15 مليار دينار جزائري في 2017 [xvi]، ويدير البنك 30 فرعا موزعة عبر العديد من الولايات في الجزائر (10 وكالات في الوسط، 10 وكالات في الشرق، 06 وكالات في الغرب و04 وكالات في الجنوب)، حيث مقره الرئيسي بالجزائر العاصمة. بعد أن كانت 27 وكالة في 2013 و20 وكالة في 2007.(كما يوضحه الشكل رقم 01).

شكل رقم 01: نمو عدد وكالات بنك البركة الجزائر في الفترة بين 2007-2017

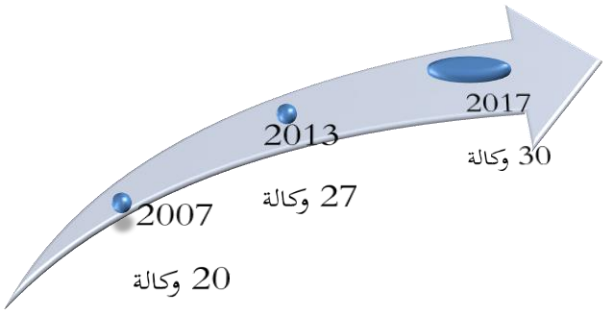

- في سنة 2018 أختير كأحسن مصرف إسلامي في الجزائر للسنة السادسة على التوالي (تصنيف مجلة Finance Global)، كما تم اختياره في نفس السنة من بين أحسن وحدات مجموعة البركة المصرفية من حيث المردودية، ومن أبرز البنوك على مستوى الساحة المصرفية الجزائرية. حيث يستحوذ على 02% من الحصة السوقية المصرفية في الجزائر (شكل رقم 02)، كما يمتلك نسبة 14% من القطاع المصرفي الخاص الجزائري (شكل رقم 03)[xvii].

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

شكل رقم 02: حصة بنك البركة الجزائر في السوق المصرفية الاجمالية في الجزائر

شكل رقم 03: حصة بنك البركة الجزائر في السوق المصرفية الخاصة في الجزائر

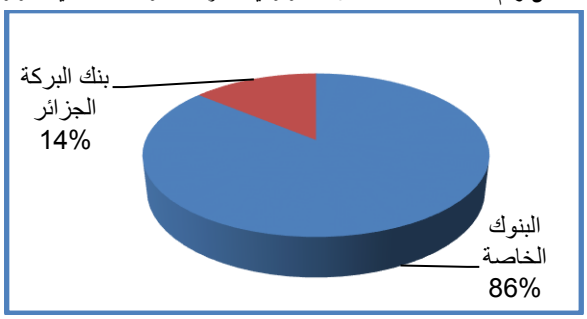

- هذا ويشير التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري لسنة 2017[xviii] إلى تحسن على جميع المستويات، مقارنة مع سنة 2016 و سنة 2015، كما يبينه الجدول رقم 01:

جدول رقم 01: تطور أهم مؤشرات النشاط لبنك البركة الجزائري للسنوات(2015-2016-2017)

الوحدة: مليون دينار جزائري	**2015**	**2016**	**نسبة التغير**	**2017**	**نسبة التغير**
إجمالي الموجودات	193573	210344	8.66	248633	18.2
إجمالي حقوق الملكية	23463	24312	3.61	24546	0.96
الودائع	154562	170137	10.07	207891	22.19
إجمالي الدخل التشغيلي	7818	8539	9.22	8668	1.51
التمويلات	96453	110711	14.78	139677	26.16
خارج الميزانية	61083	64210	5.11	72110	12.3

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري.

- يقدم بنك البركة الجزائر العديد من منتجات الخصوم أهمها: الحسابات الجارية، حسابات الشيكات، حسابات العملة الصعبة للأشخاص الطبيعية، حسابات العملة الصعبة للأشخاص المعنوية، بطاقة السحب/الدفع (كلاسيكية وذهبية)، حساب الادخار، حساب ودائع المساهمة، سند مساهمة (سند صندوق).

- كما يقدم العديد من منتجات الأصول أهمها[xix]:

تمويل الاستغلال: تمويل المواد الأولية والمنتجات نصف المصنعة، تمويل السلع الموجهة لإعادة بيعها على حالتها، تمويل الديون الناشئة، تمويل صفقة عمومية مرهونة، تمويل ما قبل التصدير.

تمويل الاستثمار: التمويل المعتاد للاستثمار (المرابحة، الاستصناع، المشاركة)، التمويل بالاعتماد الإيجاري.

الالتزام بالتوقيع: الاعتماد المستندي، كفالة مناقصة، كفالة حسن التنفيذ، كفالة تسديد تسبيقة.

التمويل العقاري: تمويل سكن جديد، تمويل سكن مستخدم، تمويل البناء الذاتي، تمويل توسيع مسكن، تمويل تهيئة مسكن، تمويل لشراء قطعة أرض لغرض البناء.

تمويل السيارات: تمويل سيارات سياحية، تمويل سيارات نفعية.

تمويل القرض المصغر: التمويل بالمشاركة، التمويل بالقرض الحسن.

- كما تسعى إدارة المصرف ضمن استراتيجيتها إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها[xx]:

فتح الوكالة الرقمية، تخصيص فضاءات في كل وكالة خاصة بالمعاملات البنكية عن بعد، التسيير الالكتروني للوثائق (GED)، منظومة مكافحة تبييض الأموال (SIRON)، مركز الإصغاء و الاستعلامات عن طريق الهاتف (Call Center)، تطوير الدفع عن طريق الانترنيت (Web Marchand)، إمداد التجار بأجهزة الدفع الالكتروني (TPE)، إطلاق الخدمة البنكية عن طريق الهاتف النقال (Mobile Banking).

SAHLA MAHLA

[i] سليم موساوي: **المصرفية الإسلامية في الجزائر مبررات التحول، ومتطلبات النجاح**، مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة قسنطينة، المجلد السابع، العدد 13، جوان 2018، ص194.

[ii] حسن محمد الرفاعي: **دور صيغ الصيرفة الإسلامية في إدارة الأزمة الراهنة**، بحث مقدم إلى مؤتمر تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال، جامعة الزرقاء الخاصة، الزرقاء، المملكة الأردنية الهاشمية، ديسمبر 2009 ، ص: 04.

[iii] صادق راشد الشمري، **أساسيات الصناعات المصرفية الاسلامية: أنشطتها و التطلعات المستقبلية**، دار اليازوري العلمية، عمان، الأردن، 2008، ص 32.

[iv] عبد الرزاق بلعباس: **صفحات من تاريخ المصرفية الاسلامية (مبادرة مبكرة لإنشاء مصرف إسلامي في الجزائر في عشرينيات القرن الماضي)**، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المملكة العربية السعودية، مجلد 19، عدد 02، 2013، ص05.

[v] ارنست و يونغ: **منظمة بريطانية رائدة عالميا في مجال التدقيق المالي و الاستشارات الضريبية و المعاملات التجارية و الخدمات الاستشارية**، تأسست سنة 1923 مقرها الرئيسي لندن.

[vi] كردودي صبرينة: **تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي**، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الجزائر، 2007، ص: 175.

[vii] محي الدين يعقوب أبو الهول: **تقييم أعامل البنوك الإسلامية الاستثمارية– دراسة تحليلية مقارنة–**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2012، ص:95.

[viii] محي الدين يعقوب أبو الهول، مرجع سابق، ص: 186.

[ix] – صالح صالحي، عبد الحليم غريب: **كفاءة صيغ وأساليب التمويل الإسلامي في احتواء الأزمات والتقلبات الدولية**، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية، المنعقد أيام:20-2009/10/21، جامعة فرحات عباس سطيف، ص:07.

[x] صادق راشد الشمري: **أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية**، دار اليازوري، الطبعة الأولى، الأردن، عمان،2011 ، ص: 248.

[xi] ليلى عيساوي: **البنوك الإسلامية – واقع مالي متميز–**، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، جامعة باجي مختار عنابة، عدد39، جوان 2014، ص45.

[xii] كردودي صبرينة، مرجع سابق، ص:187.

[xiii] صالح صالحي، عبد الحليم غريب، مرجع سابق، ص:07.

[xiv] سليمان ناصر: **المغارسة صيغة مثلى لأعمار الأراضي البور في البلدان العربية والإسلامية**، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الدولي التاسع حول تحديات قطاع الزراعة في الدول العربية والإسلامية وسبل مواجهتها، يومي 26-2011/02/27 ،الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين، الجزائر العاصمة، ص:02.

[xv] سليم موساوي: **مرجع سبق ذكره**، ص215-216.

[xvi] الموقع الرسمي لبنك البركة الجزائر، اطلع عليه بتاريخ 2019/06/25، على الساعة 02:48، متاح على الموقع:
http://albaraka-bank.com/ar/index.php?option=com_content&task=view&id=218&Itemid=28

[xvii] الموقع الالكتروني (أطلع عليه بتاريخ 13-01-2020):
https://www.albaraka-bank.com/wp-content/uploads/2018/12/SAAFI-2018-Etat-des-lieux-de-la-banque-islamique-en-Algérie-AL-BARAKA-BANK.pdf

[xviii] التقرير السنوي لبنك البركة الجزائر لعام 2015، 2016، 2017.

[xix] الموقع الالكتروني (أطلع عليه بتاريخ 13-01-2020):
https://www.albaraka-bank.com/wp-content/uploads/2018/12/SAAFI-2018-Etat-des-lieux-de-la-banque-islamique-en-Algérie-AL-BARAKA-BANK.pdf

[xx] نفس المصدر.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

محاضرة رقم 04

ثانيا- معيقات الصيرفة الاسلامية في الجزائر:

تواجه الصيرفة الاسلامية في الجزائر عدة صعوبات، نلخصها في النقاط التالية:

1- غياب قانون خاص بتنظيم المصارف الاسلامية:

رغم ترخيص البنك المركزي الجزائري لبعض البنوك الإسلامية وبعض البنوك الأجنبية بتقديم خدمات مصرفية ومالية تقوم على الشريعة الاسلامية، إلا أنه لا يوجد قانون ينظم عمل الصيرفة الإسلامية في الجزائر بشكل واضح وصريح، ولم تجر أي تعديلات على قانون النقد والقرض إلا في نهاية سنة 2018 والتي لم تكن عند مستوى التطلعات، ولا على قانون الضرائب والقانون التجاري[i]، ذلك أن الفراغ القانوني في هذا المجال يؤدي إلى كثير من الإشكالات في الرقابة والإشراف وتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة، والعلاقة مع مختلف المؤسسات التي تعمل في السوق المصرفية الجزائرية[ii].

كما نلاحظ بأن الجزائر مازالت إلى الآن لا تملك بنوك إسلامية وطنية، مما ساهم في عدم استفادتها من الإمكانيات التمويلية للصكوك وصناديق الاستثمار الإسلامية و مؤسسات التأمين التكافلية في العمليات الكبيرة المتعلقة بإنجاز مشاريع البنية الأساسية والقاعدة الهيكلية[iii].

2- إشكالية التعامل مع البنك المركزي:

إن البنك المركزي هو المعني بمراقبة المصارف و المؤسسات المالية و الإشراف عليها، ومن الضروري أن تكون له معاملة خاصة مع المصارف الإسلامية، بحكم طبيعة نشاطها. إلا أنها تخضع للأحكام التي يفرضها البنك المركزي كسائر البنوك الأخرى بنفس الشروط وبدون أي استثناء، خاصة ما يتعلق بطبيعة الودائع:

- التي تطبق عليها نسبة الاحتياطي الإلزامي (وفقا للنظام رقم 04-02 الصادر بتاريخ 04 مارس 2004 والذي يحدد شروط تكوين الحد الأدنى للاحتياطي الإلزامي)، لأن المصارف الإسلامية لن تستفيد من هذا الاحتياطي بعكس البنوك التقليدية، لا من حيث تقاضي فائدة عليها لما في ذلك من مخالفة شرعية، ولا من حيث توفير الحماية لأصحاب هذه الأموال لأنها ودائع مضاربة تشارك في الربح والخسارة.

- و التي تطبق عليها نسبة المساهمة في صندوق ضمان الودائع المصرفية القابلة للاسترداد (وفقا للنظام رقم 04-03 الصادر بتاريخ 04 مارس 2004 والمتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية).

و هو ما يضع البنك المركزي في تناقض فمن جهة اعتمدها و من جهة أخرى يتعامل معها بما يخالف المبادئ التي تقوم عليها، و هو ما يعاب على البنك المركزي في هذا الشأن.

3- غياب سوق مالي إسلامي:

- إن غياب سوق مالي إسلامي في الجزائر يترتب عنه خسارة فرص الاستثمار في الأوراق المالية الإسلامية، خاصة الصكوك الاسلامية التي انتشرت في كل أنحاء العالم بفضل الأرباح التي تذرها؛

– كذلك يؤثر غياب سوق مالي إسلامي في الجزائر على القدرة التمويلية للبنوك الإسلامية، لعدم شرعية لجوئها إلى السوق النقدي، و هو السوق الذي تلجأ إليه البنوك في الحالة التي يتعذر فيها إشباع حاجتها من السيولة لدى البنك المركزي.

4- نقص الكفاءات في الصيرفة الاسلامية:

نقص اليد العاملة ذات الخبرة في مجال الصيرفة الإسلامية، حيث أن معظم الموظفين في البنوك الإسلامية كانوا موظفين في بنوك تقليدية سابقا، مما يعني أنه لا خبرة لهم في البنوك الإسلامية، إضافة إلى أن معظم البنوك الإسلامية لا تقدم دورات تدريبية كافية للموظفين لتزويدهم بالمعارف اللازمة[iv]، كما نلاحظ بأن مؤسسات التعليم العالي مازالت بعيدة عن مستوى مثيلاتها في أسيا، حيث تضم دولة الإمارات العربية المتحدة على سبيل المثال 31 مؤسسة متخصصة في التكوين في الصيرفة الاسلامية، إلى جانب تسع جامعات تقدم شهادات ذات صلة[v]، و كذلك أوروبا التي أدخلت برامج المالية الاسلامية في مختلف أطوار التعليم العالي، وأنشأت مراكز أبحاث متخصصة لمتابعة تطورات هذه الصناعة ورصد الفرص الاستثمارية التي تتيحها لبلدانها، كما أنشأت العديد من مكاتب الاستشارات وبيوت الخبرة، و الأمر كذلك يتطور في البلدان الاسلامية الخليجية والأسيوية الأخرى، ولذلك فإن التردد والتخوف والنظرة غير الإستراتيجية جعلت الجزائر في المؤخرة على مستوى التدريب المهني والتكوين المتعدد الاختصاصات المتعلق بهذه الصناعة [vi]، حيث ينفرد عدد قليل جدا من الجامعات على مستوى التراب الوطني بالتكوين في مجال التمويل الإسلامي، حيث توفر **جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الاسلامية بقسنطينة** ثلاث تخصصات في الماستر تحت عنوان "مالية وبنوك إسلامية"، "اقتصاد إسلامي"، "تسيير مؤسسات الزكاة والوقف"، وتخصصين في الدكتوراه تحت عنوان "مالية وبنوك إسلامية" و "اقتصاد إسلامي"، كما توفر **جامعة فرحات عباس بسطيف** تخصصين في الماستر، تحت عنوان "تمويل وبنوك إسلامية"، "اقتصاد إسلامي"، وتخصص في الدكتوراه تحت عنوان "مالية واقتصاد إسلامي"، بالإضافة إلى اعتماد مؤسسة التكوين بأموال وقفية و دخولها مرحلة الاستغلال و لاسيما مركز التكوين المتخصص في الصيرفة الإسلامية بالجزائر (IRFFI) الذي يدخل ضمن المسؤولية الاجتماعية لبنك البركة الجزائر[vii].

5- نقص الوعي وثقافة التمويل الاسلامية:

وهو ناتج عن عدم فهم طبيعة عمل البنوك الإسلامية من قبل المتعاملين معه في المجتمع الجزائري، وفقا لاستطلاع للرأي أجراه معهد غالوب الأمريكي مفاده أن 3% ممن يفضلون التمويل الإسلامي في الجزائر فقط يعمدون إلى الخدمات المصرفية الاسلامية باستمرار[viii]، حيث يطالب المودعون بمعدلات أرباح لا تقل عن معدلات الفائدة السائدة في السوق، لذا يتعين على البنوك الإسلامية تطوير منتجاتها لتوفير البدائل أمام العملاء والعمل على تسويقها والتعريف بها، إذ تقدر حصة الأصول المالية الاسلامية في السوق المصرفية الجزائرية ب 3% فقط[ix].

6- تعدد واختلاف الفتاوى في المنتجات المالية الاسلامية:

وهو تحدي لكل المصارف الإسلامية والمتمثل في غياب توحيد المعايير وعدم وجود إجماع بين الفقهاء وأعضاء اللجان الشرعية، حيث يعاني التمويل الإسلامي من عدم توافر التقارب في الرأي بين الفقهاء والمدارس الفقهية بشأن الخدمات المالية الإسلامية، مثل تحميل العميل المخاطر قبل البيع وغرامات التأخير بالنسبة للمدين المماطل، ومدى جواز حلول الأقساط قبل مواعيدها، مما يقتضي العمل على وجود مرجعية مشتركة يمكن الرجوع إليها للاستفتاء حول المنتجات المالية المبتكرة[x].

7- تخصيص رأسمال مستقل:

يستحسن تحديد رأسمال مستقل لشباك المالية التشاركية و أن يكون مصدره معروفا و بعيدا عن أي احتمالات لكونه متأتيا من أموال اختلطت بأموال ربوية أو نتجت عن تعاملات بالفائدة، و ذلك تعزيزا للجانب الشرعي و تكريسا لعنصر الحلال في تعاملات هذه الشبابيك[xi].

إلا أن البنك المركزي تجاهل هذه النقطة و لم يتطرق لها بتاتا لا من قريب و لا من بعيد، خاصة و أن البنوك التي طلبت ترخيصا لفتح شبابيك المالية التشاركية كلها بنوك تقليدية أموالها ربوية. و بالتالي لم يفصل في مصدر رأسمال هذه الشبابيك.

ثالثا- متطلبات نجاح الصيرفة الإسلامية في الجزائر:

من أجل ضمان نجاح العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر، وجب سن قوانين مصرفية خاصة بالصيرفة التشاركية من أجل توفير إطار تشريعي واضح ينظم هذه البنوك ويتفق مع متطلبات الاقتصاد الوطني ويمكنها من تجاوز عقبة التواجد و النشاط، وتحقيق ذلك يتطلب مجموعة من السياسات والإجراءات منها:

1- تقنين نشاط المصارف الاسلامية:

جاء النظام رقم 18-02 الصادر في 04 نوفمبر 2018 عن البنك المركزي الجزائري، ليحدد قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية، حسب نص المادة (03) منه، والتي حدد فيها شروط الترخيص المسبق للمصارف والمؤسسات المالية المعتمدة والناشطة في الجزائر لفتح ما أسماه ب "**شباك المالية التشاركية**" [*]، نوجزها فيما يلي:

- تقديم بطاقة وصفية للمنتوج.

- رأي مسؤول رقابة المطابقة للمصرف أو المؤسسة المالية، وفقا للنظام الخاص بالرقابة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية.

- الإجراء الواجب إتباعه لضمان الاستقلالية الإدارية و المالية ل " شباك المالية التشاركية" عن باقي أنشطة المصرف أو المؤسسة المالية.

و بعد قبول الملف، و الحصول على الترخيص المسبق من البنك المركزي، يتوجب على المصرف أو المؤسسة المالية أن تخضع منتجاتها إلى تقييم الهيئة الوطنية المؤهلة (المجلس الإسلامي الأعلى)، للحصول على شهادة المطابقة لأحكام الشريعة حسب نص المادة 04 من نفس النظام.

كما تم تحديد العمليات المتعلقة بالصيرفة التشاركية في المادة 02 من هذا النظام، و هي العمليات المتعارف عليها (المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع، السلم، و الودائع في حسابات الاستثمار)، و عموما كل العمليات التي نصت عليها المواد 66 إلى 69 من الأمر 03-11 الصادر في 26 أوت 2003، و المتمثلة في أدوات تلقي الأموال و توظيفها، و عمليات التمويل و الاستثمار التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد فوائد[xii].

2- تنظيم العلاقة مع البنك المركزي:

ينبغي أن تكون معاملاته مع البنوك الاسلامية خالية من الفائدة، لأن ذلك يعتبر ربا، فيمكنه أن يلعب دوره كآخر ملجأ لإعادة تمويل هذه البنوك في حالة احتياجها إلى سيولة، من خلال تقديمه تسهيلات في شكل صيغ خالية تماما من الربا كالقرض الحسن، مقابل تنازل البنك الإسلامي عن حقوق له بالمثل لدى البنك المركزي (كالفوائد الناتجة عن الأموال المودعة في حساب الاحتياطي الإلزامي، أو عما يفوقها من أموال مودعة في حالة عدم دفع فوائد عن الأموال الأولى)، أو في شكل وديعة استثمار يودعها لدى المصرف الإسلامي الذي يعاني عجزا في السيولة[xiii].

- وبالنسبة لمساهمة البنوك الاسلامية أو شبابيك المالية التشاركية في صندوق ضمان الودائع المصرفية، فقد استثنيت منها الودائع في حسابات الاستثمار وذلك وفقا لنص المادة 10 من النظام 18-02، لأن هذا النوع من الودائع في المصرف الإسلامي، يتم النظر إليه على أنه مساهمات أو محافظ استثمارية تشارك في الربح والخسارة، يديرها البنك لصالح أصحابها وعلى مسؤوليتهم الخاصة، ودون ضمان من البنك برد هذه الأموال فضلا عن أرباحها، أي أنها تعتبر كأموال المساهمين لكنها مؤقتة، أي عكس ما ينطبق تماما على الودائع الجارية[xiv].

3- تنظيم سوق مالي إسلامي:

- التفكير في إنشاء سوق مالي إسلامي في الجزائر يتعامل بالأوراق المالية الإسلامية، حيث تمثل هذه المنتجات أهم مصادر التمويل في ألمانيا وبريطانيا وفرنسا ويتم تداولها في أهم الأسواق المالية العالمية[xv]؛

- كما أنه من الضروري قيام الجهات الإشرافية والرقابية على النظام المصرفي بتشجيع تأسيس وإنشاء سوق نقد مابين المصارف الإسلامية، نظرا لأهميته النقدية والاقتصادية، وأن تعمل المصارف في المقابل على توفير كافة الآليات والضمانات القوية لقيام السوق النقدي.

4- تكوين الكفاءات في الصيرفة الاسلامية[xvi]:

يحتل العامل البشري أهمية كبيرة في نجاح وتطور أي مؤسسة، لذا يمثل توفر كفاءات قادرة على إدارة النشاط المصرفي الإسلامي، تكتسب ما يلزم من القواعد الشرعية اللازمة للقيام بالمعاملات المالية الإسلامية، و قادرة على التحكم في تقنيات التسيير الكمية و النوعية، وواعية وملتزمة بتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للعمل المصرفي الإسلامي، حجر الأساس لنجاح التحول.

وتعتمد المصارف الإسلامية على نظام يكتسي طبيعة خاصة، ذلك أن النشاط التمويلي والاستثماري والخدمي يقوم على مبادئ وضوابط شرعية لفقه المعاملات المالية الإسلامية، لذا يحتاج العاملون في المصارف الإسلامية إلى الإلمام بالمعرفة الشرعية، و المعرفة الفنية المصرفية، بالإضافة إلى التزام العاملين بأخلاقيات العمل داخل المصرف وفي التعامل مع العملاء، الأمر الذي يتطلب فهمها والالتزام بها من قبل الموارد البشرية قصد:

– جذب المودعين، بفهم العلاقة التي تربط المودع بالمصرف الإسلامي؛

– تقديم خدمة مصرفية إسلامية بالجودة والسرعة وفقا لمتطلبات الشريعة الإسلامية؛

–البحث عن الفرص الاستثمارية الملائمة والمربحة، بدراسة جدواها وتقييمها وتنفيذها ومتابعتها في إطار الضوابط الشرعية.

5– نشر التوعية والتثقيف المالي الإسلامي:

– يتوجب على وزارة الشؤون الدينية والأوقاف والمجلس الإسلامي الأعلى القيام بتنوير الرأي العام فيما يخص المعاملات المصرفية الإسلامية، و كيفية التعامل مع مؤسسات التمويل الإسلامية؛

– كما يتوجب على المصارف و المؤسسات المالية التي تسوق منتجات الصيرفة التشاركية، أن تعلم زبائنها بجداول التسعيرات و الشروط الدنيا و القصوى التي تطبق عليهم، خاصة ما يتعلق بحسابات الاستثمار وفقا لنص المادة 08 و المادة 09 من النظام 18–02.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

6– الجانب الشرعي و العلمي:

– تطوير البحث والاجتهاد في المسائل الاقتصادية المعاصرة من وجهة النظر الإسلامية؛

– لا بد من دراسة شاملة وتفصيلية عن واقع صناعة الصيرفة الإسلامية، بهدف تشخيص تحدياتها و بالتالي معالجتها ومن ثم تطويرها من خلال استخدام آلية فعالة، تجيد المزواجة بين الكفاءة الاقتصادية والكفاءة الشرعية في كل المجالات.

7– الجانب الإداري و المحاسبي:

– نصت المادة 05 من النظام 18–02 على ضرورة الفصل المحاسبي بين "شباك المالية التشاركية" و الأنشطة الأخرى للمصرف أو المؤسسة المالية، من خلال استقلالية حسابات الزبائن ضمن "شباك المالية التشاركية" عن باقي حسابات زبائنهم. فالهدف الرئيسي من وجود محاسبة خاصة بالصيرفة التشاركية يتمثل في إعداد البيانات المالية التي تبرز أصول و خصوم الشباك، و إعداد بيان مفصل عن المداخيل و النفقات لنفس الشباك.

– كما نصت المادة 07 من نفس النظام أنه في حالة تعدد "شباك المالية التشاركية" ضمن نفس المصرف المعتمد أو المؤسسة المالية المعتمدة، يتوجب التعامل مع هذه الشبابيك على أنها كيان واحد، حيث يتم إعداد بيان مالي مجمع و يدرج كملحق بالبيانات المالية التي تنشر من طرف المصرف المعتمد أو المؤسسة المالية المعتمدة.

[i] صالحي صالح: **مشروع إقامة أكبر منطقة لتوطين الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بحجم 150 مليار دولار في آفاق 2024**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، العدد 14، سنة 2014، ص05.

[ii] بناصر جبارة، **ضرورة تبني الصيرفة الاسلامية للحد من آثار الأزمة النفطية في الجزائر**، مجلة الإبداع، جامعة البليدة 2، الجزائر، ديسمبر2018، ص185.

[iii] صالحي صالح: **مرجع سابق ذكره**، ص 06.

[iv] بناصر جبارة، **مرجع سابق ذكره**، ص 185.

[v] بن بوزيان محمد، بن منصور نجيم: **تجربة البنوك الاسلامية في الجزائر(و موقعها في المنظومة المصرفية الاسلامية العالمية)**، مجلة الاقتصاد و التنمية، مخبر التنمية المحلية المستدامة، جامعة المدية، العدد03، جانفي 2015، ص100.

[vi] صالحي صالح: **مشروع مرجع سابق ذكره**، ص 06.

[vii] الموقع الالكتروني (أطلع عليه بتاريخ 13-01-2020):

https://www.albaraka-bank.com/wp-content/uploads/2018/12/SAAFI-2018-Etat-des-lieux-de-la-banque-islamique-en-Algérie-AL-BARAKA-BANK.pdf

[viii] بن بوزيان محمد، بن منصور نجيم: **مرجع سابق ذكره**، ص 100.

[ix] بن بوزيان محمد، بن منصور نجيم: **مرجع سابق ذكره**، ص 100.

[x] بناصر جبارة، **مرجع سابق ذكره**، ص 185.

[xi] جعفر هني محمد: **نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، جامعة قصدي مرباح، ورقلة، العدد 12-2017، ص 105.

[*] يقصد ب **"شباك المالية التشاركية"** ، دائرة ضمن مصرف معتمد أو مؤسسة مالية معتمدة تمنح حصريا خدمات و منتجات الصيرفة التشاركية، تكون مستقلة ماليا عن الفروع و الدوائر الأخرى للمصرف أو المؤسسة المالية.

[xii] نظام رقم 18-02 الصادر في 04 نوفمبر 2018 يتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف و المؤسسات المالية.

[xiii] بناصر جبارة، **مرجع سبق ذكره**، ص 185.

[xiv] سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة: **مرجع سابق ذكره**، ص 312.

[xv] بن بوزيان محمد، بن منصور نجيم: **مرجع سابق ذكره**، ص 101.

[xvi] سليم موساوي: **مرجع سبق ذكره**، ص223-224.

SAHLA MAHLA
مذكرات التخرج في الجزائر

محاضرة رقم 05:

الشمول المالي

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

الأستاذ: أوسياف عمار ياسين
كلية العلوم الاقتصادية، التجارية و علوم التسيير
جامعة الشاذلي بن جديد – الطارف –
البريد الالكتروني: oucief-yassine@hotmail.fr

تمهيد:

ظهر مصطلح الشمول المالي (عكس الإقصاء المالي) لأول مرة في العام 1993 في دراسة ليشون"Leyshon" وثرفت "Thrift" عن الخدمات المالية في إنجلترا. وبدأ الاهتمام به في أوائل عام 2000، حيث كان هدفا مشتركا للعديد من الحكومات والبنوك المركزية في الدول النامية. أين تم تعريفه في أوائل ظهوره على أنه "عملية تقديم الخدمات المالية إلى الفئات ذات الدخل المنخفض في المجتمع بتكلفة معقولة" [1]. والجدير بالذكر هو أن أولى الدول التي قامت بتطوير وتنفيذ استراتيجيات وطنية للشمول المالي في العالم هي المملكة المتحدة وماليزيا في العام 2003، وتسعى حاليا العديد من دول العالم لتطوير استراتيجيات وطنية للشمول المالي، حيث تظهر بيانات منظمة (OECD) أن هناك 23 دولة قامت بتطوير استراتيجيات وطنية أو قامت بتطبيق استراتيجيات وطنية، وهناك 24 دولة قامت في السنتين الأخيرتين بتطوير استراتيجيات وطنية وفقا لمبادئ تحقيق الشمول المالي التسعة الصادرة عن ال (G20) [2].

وفي أعقاب الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، ازداد الاهتمام الدولي بتحقيق الشمول المالي من خلال خلق التزام واسع لدى الجهات الرسمية (الحكومة) لتحقيق الشمول المالي، وتنفيذ سياسات يتم من خلالها تعزيز وتسهيل وصول كافة فئات المجتمع إلى الخدمات المالية وتمكينهم من استخدامها بالشكل الصحيح. بالإضافة إلى توفير خدمات مالية متنوعة ومبتكرة بتكلفة منخفضة، كما تم العمل على إصدار سياسات وتشريعات تتناسب مع المخاطر المتعلقة بالخدمات المالية المبتكرة، بحيث تكون مبنية على أسس سد الفجوة والشمولية في التشريعات الحالية وإتباع نهج شامل مبني على تشريعات عادلة وشفافة لحماية حقوق مستهلكي الخدمات المالية، وذلك بما يشمل ضمان الشفافية في تسعير الخدمات المالية وتوفير آلية لمعالجة شكاوى العملاء وتحديد الجهة الإشرافية المسؤولة عن حماية حقوق مستهلكي الخدمات المالية، ويهدف ذلك إلى تعزيز قدراتهم ووعيهم لتمكينهم من تحقيق الاستفادة المثلى من الخدمات المالية واتخاذ القرار المالي الذي يتناسب مع احتياجاتهم، حيث يتم التنفيذ ضمن إطار عملي يتناسب مع ظروف الدولة استنادا إلى المعايير والممارسات الدولية الفضلى ذات العلاقة بالخصوص[3].

على الصعيد العالمي، أوضحت دراسات قياس الشمول المالي أن 59 % من البالغين لا يملكون أي حساب مصرفي بسبب عدم وجود ما يكفيهم من المال، وهذا يعني أن الخدمات المالية حتى الآن ليست في متناول المستخدمين ذوي الدخل المنخفض. بالإضافة إلى عوائق أخرى تمنعهم من فتح حساب مصرفي أو التعامل مع البنوك كالدين، عامل المسافة وعدم الوصول لمزودي الخدمات المالية، نقص الوثائق اللازمة لذلك بالإضافة إلى انعدام الثقة في مقدمي الخدمات المالية[4].

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

المحور الأول: ماهية الشمول المالي

يعد الشمول المالي من المواضيع الحديثة الهامة التي برزت على الساحة الدولية بعد نشوب الأزمة المالية العالمية في العام 2008م، حيث بات واضحا الاهتمام العالمي من قبل المؤسسات المالية الدولية والبنوك المركزية والمؤسسات النقدية بموضوع الشمول المالي إلى جانب مواضيع أخرى لا تقل أهمية عن ذلك مثل الاهتمام بتعزيز قدرات وإمكانيات قطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة وإنشاء مكاتب الاستعلام الائتماني وتبادل بيانات المستثمرين والمقترضين عبر الحدود لحماية اقتصاديات الدول[5].

1- مفهوم الشمول المالي:(L'inclusion financière) هناك العديد من التعريفات التي ارتبطت بمفهوم الشمول المالي أو الإدماج المالي أو الاشتمال المالي، بعد أن فرض نفسه على مستوى الساحة الاقتصادية عموما والمالية خصوصا، قدمتها جهات مختلفة محلية ودولية متخصصة في المجال المصرفي والمالي، نذكر بعضها فيما يلي:

عرفت مجموعة العشرين (G20) ومؤسسة التحالف العالمي للشمول المالي (AFI) الشمول المالي بأنه "تعزيز وصول واستخدام كافة فئات المجتمع وبما يشمل الفئات المهمشة والميسورة للخدمات والمنتجات المالية التي تتناسب مع احتياجاتهم بحيث تقدم لهم بشكل عادل وشفاف وبتكاليف معقولة".

أما المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (CGAP) فتعرف الشمول المالي بأنه "وصول الأسر والشركات إلى الخدمات المالية المناسبة واستخدامها بشكل فعال. ووجوب تقديم تلك الخدمات بمسؤولية وبشكل مستدام في بيئة منظمة تنظيما جيدا"[6].

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

ويعرف الشمول المالي حسب (Sarma) على أنه:"الحصول على الخدمات المالية والائتمانية في الوقت المناسب والكافي عند الحاجة للفئات الضعيفة والفئات ذات الدخل المنخفض بتكلفة معقولة"[7].

كما يعرفه (Mazer) على أنه:"العملية التي يتم بها توسيع نطاق الاستفادة من المنتجات والخدمات المالية ذات الجودة العالية والتي تشمل خدمات القروض، الإيداع، التأمينات، المعاشات وأنظمة الدفع، كذلك التثقيف المالي وآليات حماية العملاء"[8].

وعرفت المنظمة الدولية (OECD) وشبكة التثقيف المالي (INFE) المنبثقة عنها الشمول المالي أنه:" العملية التي يتم من خلالها تعزيز الوصول إلى مجموعة واسعة من الخدمات والمنتجات المالية الرسمية والخاضعة للرقابة بالوقت والسعر المعقولين وبالشكل الكاف، وتوسيع نطاق استخدام هذه الخدمات والمنتجات من قبل شرائح المجتمع المختلفة وذلك من خلال تطبيق مناهج مبتكرة والتي تضم التوعية والتثقيف المالي وذلك بهدف تعزيز الرفاه المالي والاندماج الاجتماعي والاقتصادي"[9].

كما عرفته مجلة إضاءات الكويتية على أنه:"تقديم الخدمات المالية والمصرفية لجميع شرائح المجتمع بتكلفة أقل وجودة أكبر، ولذلك فان توسعة دائرة المستفيدين من الخدمات المالية ستسهم في تمكين المجتمع ككل وتعزيز الاستقلال المالي للأفراد، وتحقيق تنمية اقتصادية مستدامة بالإضافة إلى الاستخدام الأمثل للموارد. وتعكف

مجموعة البنك الدولي حاليا على توسيع نطاق الخدمات المالية والاستشارية والدعم الفني للمساعدة في الوصول إلى عدد كبير من الأشخاص ممن لا يتعاملون مع البنوك في جميع أنحاء العالم" [10].

أما البنك الدولي (BM) فعرفه كما يلي: "الشمول المالي يعني وصول الأفراد والشركات إلى المنتجات والخدمات المالية المتوفرة بأسعار معقولة تلبي احتياجاتهم، مثل المعاملات والمدفوعات والادخار والإئتمان والتأمين، حيث يتم تقديمها بطريقة مسؤولة ومستدامة"[11].

وسلطة النقد الفلسطينية فقد عرفت الشمول المالي على أنه: "تعزيز وصول واستخدام كافة فئات المجتمع بما يشمل الفئات المهمشة والميسورة للخدمات والمنتجات المالية التي تتناسب مع احتياجاتهم بحيث تقدم لهم بشكل عادل وشفاف وبتكاليف معقولة"[12].

أما البنك المركزي الجزائري (BCA) فعرفه كما يلي:"إتاحة واستخدام كافة الخدمات المالية لمختلف فئات المجتمع بمؤسساته وأفراده، خاصة المهمشة منها، من خلال القنوات الرسمية، بما في ذلك الحسابات الجارية وحسابات الإدخار، خدمات الدفع والتحويل، خدمات التأمين، خدمات التمويل والإئتمان وابتكار خدمات مالية أكثر ملائمة وبأسعار تنافسية وعادلة. بالإضافة إلى العمل على حماية حقوق مستهلكي هذه الخدمات المالية، وتشجيع هذه الفئات على إدارة أموالهم ومدخراتهم بشكل سليم لتفادي لجوء البعض إلى القنوات والوسائل غير الرسمية التي لا تخضع لأي من جهات الرقابة والإشراف والتي تفرض أسعارا مرتفعة نسبيا مما يؤدي إلى سوء استغلال احتياجات تلك القنوات للخدمات المالية والمصرفية"[13].

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

ولكن التعريف الأنسب للشمول المالي هو الذي وضعه **مركز الشمول المالي في واشنطن** والذي ينص على أن الشمول المالي هو "الحالة التي يكون فيها جميع الأفراد قادرين على الوصول إلى مجموعة كاملة من الخدمات المالية ذات الجودة وبأسعار مناسبة وبأسلوب مريح يحفظ كرامة العملاء". حيث يمكن الوصول إلى الخدمات المالية من خلال مقدمي تلك الخدمات بما في ذلك فئة ذوي الاحتياجات الخاصة والفقراء والمناطق الريفية والمناطق المهمشة[14].

2- أهميته: تكمن أهمية الشمول المالي في آثاره الايجابية على الاستقرار المالي و النمو الاقتصادي، و التي لا يمكن أن تتحقق إلا باحتواء و دمج الفئات المستبعدة ماليا من النظام الاقتصادي و المالي، زيادة على ذلك فهو يساهم في تعزيز المنافسة بين المؤسسات المالية و المصرفية من خلال تنويع منتجاتها و الاهتمام بالجودة لجذب أكبر عدد ممكن من الزبائن و المعاملات و تقنين بعض القنوات غير الرسمية. كما له تأثير على الجانب الاجتماعي حيث أنه يهتم بالفقراء و محدودي الدخل، كما يولي اهتماما خاصا بالمرأة، ويسعى إلى دمج المشاريع الصغيرة و المتوسطة و متناهية الصغر في القطاع المالي الرسمي، عبر إتاحة الخدمات المالية و جعلها في متناول مختلف الشرائح المجتمعية، مما يسمح بتخفيض معدلات البطالة، تقليص معدلات الفقر، تحسين مستوى الدخل و المعيشة[15].

كما أن تحقيق مستويات عالية من الشمول المالي يساهم في تخفيف مستويات مخاطر المؤسسات المالية والنظام المالي بشكل عام، ويمكن تلخيص آثار زيادة مستويات الشمول المالي بالمحاور الرئيسية التالية[16]:

أ- تعزيز جهود التنمية الاقتصادية: يوجد علاقة طردية بين مستويات الشمول المالي ومستويات النمو الاقتصادي، كما يرتبط عمق انتشار واستخدام الخدمات المالية بمستويات العدالة الاجتماعية في المجتمعات، بالإضافة للأثر الإيجابي على أسواق العمل. كما يسهم توسيع انتشار استخدام الخدمات المالية والوصول إليها في انتقال المزيد من المنشآت الصغيرة من القطاع الغير الرسمي إلى القطاع الرسمي.

ب- تعزيز استقرار النظام المالي: إن زيادة استخدام السكان للخدمات المالية سيسهم بالتأكيد في تعزيز استقرار النظام المالي، وللتوضيح فإن مزيدا من الاستخدام للنظام المالي الرسمي سينوع من محفظة الودائع لدى المصارف والمؤسسات المالية مع تخفيف مستويات التركيز فيها وبما يقلل من مخاطر هذه المؤسسات. كما يعزز هذا التنويع من استقرار النظام الاقتصادي للدول، حيث أظهرت دراسة للبنك الدولي أن الدول ذات مستويات الشمول المالي الأكبر هي الأقل عرضة لحدوث التقلبات السياسية.

ج- تعزيز قدرة الأفراد على الاندماج والمساهمة في بناء مجتمعاتهم: أظهرت الدراسات أن تحسين قدرة الأفراد على استخدام النظام المالي ستعزز قدرتهم على بدء أعمالهم الخاصة، والاستثمار في التعليم، بالإضافة لتحسين قدرتهم على إدارة مخاطرهم المالية وامتصاص الصدمات المرتبطة بالتغيرات المالية.

د- أتمتة النظام المالي: يتطلب توسيع انتشار الخدمات المالية وزيادة معدلات استخدامها المزيد من أتمتة هذه الخدمات وبما يجذب المزيد من المستخدمين مع الثورة التكنولوجية في مجال الاتصالات والالكترونيات التي يشهدها العالم خلال القرن الواحد والعشرين، إن زيادة الاعتماد على الخدمات المالية الإلكترونية خاصة فيما يتعلق بالمدفوعات سيفيد كل من المرسل والمستقبل والمؤسسات المالية التي تقدم هذه الخدمات، بحيث تصل المدفوعات بسرعة أكبر، وبتكلفة أقل، كما ستفيد النظام المالي من خلال تحسين القدرة على متابعة حركة الأموال ومراقبتها لتقليل مستويات الجرائم المالية والعمليات المتعلقة بغسيل الأموال وتمويل الإرهاب، كما أن أتمتة المدفوعات المختلفة ستخلق فرصة لدخول المزيد من الأفراد في عداد مستخدمي النظام المالي الرسمي.

3- أهداف الشمول المالي: نظرا للاهتمام العالمي بتوسيع نطاق الشمول المالي، وخلق التحالفات بين الهيئات والمؤسسات المالية العالمية للتنسيق والعمل ضمن آليات مشتركة وموحدة، تتنامى المنافع المتأتية من الشمول المالي. وترى المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء والبنك الدولي أن بناء نظام مالي شامل هو الطريق الوحيد للوصول إلى الفقراء ومحدودي الدخل. وذلك لتحقيق أهداف الشمول المالي الآتية[17]:

- تعزيز وصول كافة فئات المجتمع إلى الخدمات والمنتجات المالية، لتعريف المواطنين بأهمية الخدمات المالية وكيفية الحصول عليها والاستفادة منها لتحسين ظروفهم الاجتماعية والاقتصادية.
- تسهيل الوصول إلى مصادر التمويل بهدف تحسين الظروف المعيشية للمواطنين وخاصة الفقراء منهم.
- تعزيز مشاريع العمل الحر والنمو الاقتصادي.
- تمكين الشركات الصغيرة جدا من الاستثمار والتوسع.
- خفض مستويات الفقر وتحقيق الرخاء و الرفاهية الاجتماعية.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

4- أبعاده: تعمل مجموعة البنك الدولي على توسيع دائرة الخدمات المالية والاستشارية والدعم الفني للمساعدة في دمج عدد كبير ممن لا يتعاملون مع البنوك في جميع أنحاء العالم. لهذا وضعت بالتعاون مع مؤسسة التحالف الدولي من أجل الشمول المالي (AFI) و الشراكة العالمية من اجل الشمول المالي (Partnership for Global Financial Inclusion GPFI)، بعض الأبعاد الدولية لقياس الشمول المالي وهي[18]: الوصول إلى الخدمات المالية، استخدام الخدمات المالية، وجودة الخدمات المالية المقدمة.

أ- الوصول للخدمات المالية: يشير بعد الوصول للخدمات المالية إلى القدرة على استخدام الخدمات المالية من المؤسسات الرسمية. ويتطلب تحديد مستوى الوصول إلى حصر وتحليل العوائق المحتملة لفتح واستخدام حساب مصرفي مثل: التكلفة والبعد عن نقاط الخدمات المصرفية (الفروع وأجهزة الصراف الآلي..)، كما يمكن الحصول على بيانات تتعلق بإمكانية الوصول للخدمات المالية من خلال المعلومات التي تقدمها المؤسسات المالية.

ب- استخدام الخدمات المالية: يشير بعد استخدام الخدمات المالية إلى مدى استخدام العملاء للخدمات المالية المقدمة بواسطة مؤسسات القطاع المصرفي. إن تحديد مدى استخدام الخدمات المالية يتطلب جمع بيانات حول مدى انتظام وتواتر الاستخدام عبر فترة زمنية معينة.

ج- جودة الخدمات المالية: تعتبر عملية وضع مؤشرات لقياس بعد الجودة هو تحدي في حد ذاته حيث أنه على مدى 15 سنة الماضية انتقل مفهوم الشمول المالي إلى جدول أعمال الدول النامية حيث كان لابد من تحسين الوصول إلى الخدمات المالية.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

محاضرة رقم 06:

واقع الشمول المالي في الجزائر

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

الأستاذ: أوسياف عمار ياسين
كلية العلوم الاقتصادية، التجارية و علوم التسيير
جامعة الشاذلي بن جديد – الطارف –
البريد الالكتروني: oucief-yassine@hotmail.fr

بالنسبة للواقع الجزائري، فإن المعطيات التي يدلي بها بنك الجزائر على موقعه الرسمي تشير إلى أن تحقيق الشمول المالي في الجزائر يتطلب العمل الكثير لامتصاص السيولة المتداولة خارج القنوات المصرفية والتي ما فتأت تتزايد منذ الاستقلال، تحسين التغطية المصرفية، استعمال التكنولوجيا الحديثة في المجال المصرفي، تنويع باقة المنتجات، توفير البيئة التشريعية الملائمة، سن قوانين من شأنها توفير الحماية اللازمة للعملاء وتحقيق حد أدنى من الثقافة المالية والمصرفية.

المحور الثاني: واقع الشمول المالي في الجزائر

إن الافتقار إلى آليات الشمول المالي يؤدي بالبعض إلى اللجوء إلى القنوات والوسائل الغير رسمية، فالجزائر تعاني منذ زمن من ارتفاع متزايد لنسبة الإقصاء المالي **(L'exclusion financière)** أي إرتفاع متزايد لحجم النقد المتداول خارج القطاع المالي والمصرفي، والذي قدره بنك الجزائر (نهاية سنة 2017) ب 4675 مليار دج أي ما يعادل 33% من الكتلة النقدية (M2)[19]، حيث تمثل المعاملات النقدية والاكتناز للمؤسسات والعائلات ما بين 1500 و2000 مليار دج، أما الباقي فيمثل حجم التداول النقدي في الاقتصاد الموازي. وهو ما أجبر بنك الجزائر على دق ناقوس الخطر لتجنيد كل الإمكانيات المتوفرة في سبيل امتصاص هذه الأموال واستثمارها، بدل اللجوء إلى الاستدانة من الخارج أو التمويل الغير تقليدي، وفيما يلي بعض السياسات المنتهجة لتحقيق ذلك:

SAHLA MAHLA
مذكرات التخرج في الجزائر

1- استراتيجيات خاصة بالحسابات بالعملة الوطنية:

بالرغم من تعدد السياسات الرامية إلى احتواء هذا المشكل، إلا أنها باءت كلها بالفشل، ونذكر منها ما يلي:

أ- المراسيم التنفيذية التي أصدرتها الحكومة في كل من 2005، 2010 و2015 والتي نصت على ضرورة استخدام وسائل الدفع القانونية في المعاملات التي تفوق قيمتها 50.000دج، 500.000دج و1.000.000دج على التوالي، إلا أن بعضها ألغي والبعض الآخر فشل في تحقيق الهدف المرجو لانعدام الصرامة في تطبيق القوانين الخاصة بإصدار الشيكات بدون رصيد، أو نقص الإمكانيات اللازمة لاستخدام وسائل الدفع[20].

ب- كذلك التعليمة رقم 03-2012 الصادرة بتاريخ 26 ديسمبر 2012 من طرف بنك الجزائر (توضح كيفيات عمل المادة 119 مكرر من الأمر 03-11) التي دعمت حق كل مواطن جزائري في فتح حساب والاستفادة من الخدمات المصرفية القاعدية المرتبطة به، إلا أن بعض المصارف كانت ترفض فتح الحسابات لفئات معينة، بسبب الفهم الضيق للمعايير الدولية لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، ناهيك عن تشديد الإجراءات المتعلقة بعمليات الإيداع، وعدم الاستجابة لعمليات السحب في حينها خاصة ما يتعلق بالمبالغ الكبيرة.

ج– بالإضافة إلى المادة 43 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 التي هدفت إلى تعبئة الموارد المالية من أجل تمويل المشاريع الإنتاجية بدمج أعوان اقتصادية جديدة (مؤسسات وأفراد) في القطاع المصرفي، كمصدر لتوسيع الإدخار الوطني وتقنينه من خلال وضع برنامج الإمتثال الضريبي الطوعي أو الإرادي، والذي كان محكوم عليه بالفشل منذ البداية حيث استلمت إدارة الضرائب سوى 250 ملف (تمثل 25% من التحصيل الضريبي المتوقع) مع نهاية سنة 2016 آخر أجل لتنفيذ هذه الآلية، وقد يرجع هذا الإخفاق لسببين، الأول يتمثل في النسبة الجزافية التي فرضتها الحكومة (07%) على المبالغ المودعة لدى البنوك من طرف أصحاب رؤوس الأموال، والثاني يتمثل في قصر المدة المحددة لتطبيقه (سنة ونصف)، ما أجبر الحكومة على تمديد الآجال إلى 31 ديسمبر 2017.

د– القرض الوطني من أجل النمو الاقتصادي: وفقا للقرار الصادر بتاريخ 21 مارس 2016 عن وزارة المالية، هو عبارة عن تمويل داخلي، تحدد فيه قيمة السندات التي سيتم إصدارها من طرف الخزينة العمومية (50.000دج)، وتأخذ هذه الأوراق شكلين مختلفين (إسمية ولحاملها)، مدة الاستثمار بين ثلاث وخمس سنوات، بمعدلات فائدة 05% و5.75% على التوالي، مع ضمان تسييلها قبل تاريخ استحقاقها. على أن تكون فترة الاكتتاب ستة أشهر (2016/04/17 إلى 2016/10/16) مع إمكانية تقليصها في حالة الوصول إلى المبلغ الإجمالي المعبأ المطلوب من هذه القروض قبل ذلك.

للإشارة فان العملية مكنت من تحصيل 568 مليار دج[21]، لكن لا يمكن الحكم على نجاحها من فشلها في ظل غياب المعلومة التي تخص المبلغ الإجمالي الذي كان منتظرا من ورائها.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

2– استراتيجيات خاصة بالحسابات بالعملة الصعبة: أما فيما يخص الحسابات بالعملة الصعبة[22]، يواجه أصحابها العديد من العقبات والمشاكل في بعض المؤسسات المصرفية، بالرغم من حرية التصرف التي تخولها القوانين في هذا النوع من الحسابات، خاصة النظام 09-01 المؤرخ في 2009/02/17 المتعلق بحسابات العملة الصعبة الخاصة بالأشخاص الطبيعيين من جنسية أجنبية المقيمين وغير المقيمين، والأشخاص المعنويين غير المقيمين، والنظام 16-02 المؤرخ في 2016/04/21 يحدد سقف التصريح باستيراد وتصدير الأوراق النقدية و/أو الأدوات القابلة للتداول المحررة بالعملات الأجنبية القابلة للتحويل بصفة حرة من طرف المقيمين وغير المقيمين، لما لهذا النوع من الادخار من أهمية على الاقتصاد الوطني (4.7 مليون حساب بها ما يعادل 05 مليار دولار)[23]، إلا أن الواقع يثبت عكس ذلك، وهذه جملة من الصعوبات نذكرها على سبيل المثال لا الحصر:

– عملية فتح الحسابات بالعملة الصعبة للأشخاص غير آلية، حيث ترفض بعض المصارف فتح هذا النوع من الحسابات للزبائن الجدد، أو تشترط عليهم بالمقابل فتح حسابات بالعملة الوطنية؛

– إشتراط وثيقة تثبت السفر في عمليات السحب؛

– إشتراط تصريح من البنك المركزي قبل القيام بتحويلات إلى الخارج، حتى وإن كانت لغرض تسوية بعض المصاريف، كالعلاج أو التمدرس أو أي نفقات أخرى؛

– طلب وثائق ثبوتية في عمليات الإيداع، سواء تعلق الأمر بالتحويلات المستلمة من الخارج أو بعمليات الإيداع نقدا، في عدة أحيان تقوم المصارف بإرجاع التحويلات المستلمة إلى مصدرها، أو تقوم بتحويل القيمة المستلمة آليا إلى الدينار؛

– بعض المصارف تشترط على زبائنها عند القيام بإيداع مبالغ بالعملة الصعبة، ملئ إستمارة إسمية يسجل فيها الرقم التسلسلي لكل ورقة نقدية، كإجراء إحترازي يستعان بها في حالة ظهور أوراق نقدية مزورة، فهذا الإجراء يثقل كاهل الزبون، خاصة إذا علمنا أن كل الوكالات تتوفر على جهاز كشف الأوراق النقدية المزورة؛

– عدم القدرة على مواجهة عمليات السحب في أغلب الأحيان، بحجة عدم توفر المصرف على العملة الصعبة، خاصة إذا تعلق الأمر بالدولار الأمريكي في المصارف العمومية؛

– نقص في الأوراق النقدية ذات القيم الصغيرة، خاصة تلك التي تقل قيمتها عن 50 أورو.

المحور الثالث: معيقات تنمية الشمول المالي في الجزائر

1– ضعف البنية المالية التحتية: إن ضعف البنية المالية التحتية نقصد بها ضعف المكونات الأساسية لها[24]، والتي نتطرق إليها بشيء من التفصيل فيما يلي:

أ– عدم موائمة البيئة التشريعية: إن البيئة التشريعية التي تنظم النشاط المصرفي في الجزائر، لا تواكب التطورات الحاصلة في الساحة المصرفية، ففي الدول المتطورة توضع القوانين مسبقا أي قبل حدوث ما أعدت لأجله، بينما في الجزائر تأتي دائما متأخرة، وأفضل مثال على هذا، النظام الذي صدر سنة 2004 الخاص بضمان الودائع المصرفية، بعد إفلاس بنك الخليفة سنة 2003؛

ضف إلى ذلك عدم وجود قوانين تؤطر الصيرفة الاسلامية بالرغم من وجود مصرفين ينشطان في هذا المجال منذ أكثر من عقد من الزمن، فلا القانون 90-10 ولا الأنظمة التي عدلته أتت بقوانين تسمح أو تمنع ممارسة الصيرفة الإسلامية في الجزائر، حتى النظام 18-02 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 المتضمن لقواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف و المؤسسات المالية، لم يكن في مستوى التطلعات بعد أن كان يعول عليه كثيرا في هذا المجال؛

– كذلك التأخر في سن القوانين الخاصة بالصيرفة الالكترونية، لإنجاح التجارة الالكترونية، و التي تعود بالنفع الكبير على الشمول المالي؛

– كما أن القوانين التي تصدر لا ترافقها مذكرات عمل أو تعليمات تشرح كيفيات تطبيقها، مما يؤدي إلى:

* تضارب على مستوى مختلف المصارف، سببه كثرة التأويلات، و خير مثال على ذلك الفهم الضيق للقوانين التي وضعت من أجل مكافحة تبييض الأموال و تمويل الإرهاب، و التطبيق المفرط لها، الذي أدى إلى رفض استقبال ودائع بمبالغ كبيرة بدون أدلة أو أسباب واقعية[25]، و التي كان من الممكن الإستفادة منها و دمجها في القنوات الرسمية.

* أو يؤدي في بعض الأحيان إلى التأخر في التنفيذ لعدم الفهم.

ب- ضعف الشبكة المصرفية: في نهاية سنة 2011 كانت الشبكة المصرفية متكونة من 1426 وكالة (1083 منها عمومية)، أي بمعدل وكالة أو شباك لكل 25700 نسمة مقابل وكالة لكل 26300 نسمة في 2010 و 26700 نسمة في 2009، و هو تحسن ملحوظ.

و في سنة 2014، جاء قانون المالية ليعهد إلى بنك الجزائر مهمة جديدة تتمثل بالتحديد في ترقية و تنظيم الشمول المالي بالتركيز على تطوير بعد الانتشار المصرفي على المستوى الوطني[26]. و هو ما سمح بدراسة فتح مشاريع وكالات بنكية جديدة، ومنح الاعتمادات لفتح بنوك خاصة و مكاتب تمثيل، ليتعزز القطاع المصرفي الجزائري مع نهاية 2016 بـ 20 وكالة جديدة عما كان عليه في 2015، حيث ارتفع عدد وكالات الشبكة المصرفية من 1557 وكالة في 2015 إلى 1577 وكالة في 2016، (تبقى الشبكة العمومية مهيمنة إلى حد كبير، بواقع 1134 وكالة، بينما تضم الشبكة الخاصة 443 وكالة). أما في 2017 فقد تعززت الشبكة المصرفية باعتماد 27 وكالة جديدة.

لكن هذا النمو المتزايد في عدد المصارف لا يعني بالضرورة تحسن مستوى التغطية المصرفية، حيث في سنة 2017 يعادل وكالة واحدة لكل 26309 نسمة (مقابل 25900 في 2016 و 25660 في 2015). و هي منخفضة إذا ما قورنت بالمعدل العالمي (وكالة لكل 3000 نسمة)، أو معدل التغطية الخاص بالجزائر(وكالة لكل 5000 نسمة)[27]. و الجدول رقم (01) يوضح ذلك.

SAHLA MAHLA
الموقع الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

جدول رقم (01): تطور عدد وكالات المصارف و المؤسسات المالية في الجزائر(2009-2017)

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
المصارف العمومية	1072	1077	1083	1091	1094	1113	1123	1134	1145
المصارف الخاصة و المؤسسات المالية	252	290	343	387	400	412	434	443	459
المجموع	1324	1367	1426	1478	1494	1525	1557	1577	1604

من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر لفترة الدراسة.

ج- وسائل الدفع و أنظمة التسوية: توفر المصارف في مجملها البطاقة البنكية للسحب (CBR) لزبائنها، وهي بطاقة مخصصة للدفع و السحب من الموزعات الآلية الخاصة بالمصرف الذي أصدرها فقط، بينما هناك نوع آخر يعرف بالبطاقة البين بنكية (CIB)، و التي تسمح لزبون بنك معين بالدفع كذلك و السحب من الموزعات الآلية لكل المصارف الأخرى ، فهي متاحة لفئة كبيرة من الزبائن، بالإضافة إلى أنواع أخرى من البطاقات الالكترونية (ماستر كارد، فيزا كارد) التي تخصص لفئة خاصة من الزبائن (رجال الأعمال و المستثمرين) وفق شروط معينة، و مجالات استخدامها في الجزائر ضيقة.

لكن للأسف الواقع المصرفي و المالي يشهد ضعف استخدام هذه البطاقات وعدم انتشارها كما كان مخطط له، لعدة أسباب أهمها ضعف شبكة الاتصالات الالكترونية في البنوك، الانتشار الضعيف للموزعات الآلية بالمقارنة مع الدول المتطورة بالإضافة إلى الأعطال المستمرة في هذه الأجهزة و طول فترة التصليح. نقص الأماكن التي تعتمد البطاقات البنكية بأنواعها المختلفة، كما يعاب على القطاع المصرفي في الجزائر غياب استخدام الهاتف كوسيلة لتوصيل الخدمات المصرفية.

د- قواعد البيانات: إن مكاتب الاستعلام الائتماني، التي كان معمول بها سابقا، لم تعد تؤدي دورها، بالإضافة إلى انعدام قواعد البيانات التي تخص التاريخ الائتماني لكل من الأفراد والشركات. وضعف التنسيق فيما يخص تداول بعض المعطيات بين المصارف والمؤسسات المالية.

هـ- العنصر البشري: ضعف مهارات أعوان الرقابة مقارنة بالموظفين في المصارف، مما أدى إلى تفشي عمليات الاختلاس التي تستمر في بعض الحالات عدة سنوات قبل اكتشافها (حالة اختلاس 3200 مليار من البنك الوطني الجزائري)، أو عدم احترام الإجراءات الرقابية الداخلية، الأمر الذي أضعف الثقة في العلاقة بنك-زبون، بالإضافة إلى تهميش الكفاءات وعدم وجود مخططات واضحة وفعالة للتكوين.

و- آليات معالجة ملفات القروض: يشتكي الأفراد والمؤسسات من ثقل إجراءات طلب القروض، وبالأخص في المصارف العمومية حيث التماطل الكبير في مختلف مراحل الحصول على التمويل، ففي الوقت الذي أصر فيه البنك المركزي (جانفي 2013) على ألا تتجاوز مدة دراسة ملف طلب قرض 15 يوم بالنسبة للأفراد و45 يوم بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والإجابة عليه سلباً أو إيجاباً[28]، نجد هذه المدة قد تصل إلى فترات أطول في بعض المصارف العمومية، بالإضافة إلى وضع شروط تعجيزية فيما يخص القروض الاستثمارية، حيث يفترض أن تكون المساهمة الشخصية بين 50 و70 % من قيمة المشروع، ضف إلى ذلك المبالغة في قيمة الضمانات التي قد تصل ضعف المبلغ المقترض، حتى فيما يخص البرامج التمويلية الحكومية (ANSEJ – CNAC) وهو ما يؤدي إلى عزوف الشباب عنها، كما أن المصارف ساهمت في تمويل سوى 07% من حجم القروض المصغرة منذ إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة (ANGEM) سنة 2005[29]، زد إلى ذلك الدور المحتشم الذي تلعبه البنوك الإسلامية ما يؤثر سلبا على سلة المنتجات المالية في هذا المجال، وعدم الاستفادة من التطور الحاصل في تكنولوجيا المعلومات لإذلال العوائق المتعلقة بهذا الشق.

2- ضعف الحماية المالية للزبون: بعد قضية الخليفة بنك، اتضح أن هناك ثغرة على مستوى القوانين التي تؤطر النشاط المصرفي، ما سمح بظهور النظام 04-03 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بضمان الودائع المصرفية، الذي تنص المادة 08 منه على الحد الأقصى للتعويض الممنوح للزبون، في حالة إفلاس بنك أو توقفه عن النشاط (600.000 دج) بغض النظر عن عدد الحسابات التي يملكها أو عملتها في نفس المؤسسة المصرفية، و هذا المبلغ يطرح منه مستحقات المصرف إذا كان الزبون مدينا له، كأقساط قرض مستحقة و غير مسددة، و بالتالي يقبض الزبون الرصيد إذا كان موجبا طبعا.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

وفي إطار تشجيع الادخار المالي وبعث الثقة من جديد في العلاقة بنك–زبون، جاءت المادة 05 من النظام 18–01 المؤرخ في 30 أفريل 2018 المتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية، لتعدل المادة السابقة ويصبح الحد الأقصى للتعويض الممنوح للزبون، في حالة إفلاس بنك أو توقفه عن النشاط، هو 2.000.000 دج، هذه القيمة تعتبر متقاربة مع ما يتم تطبيقه في الدول المجاورة، لكنها تبقى غير كافية، خاصة في ظل إرتفاع معدلات التضخم، وإنخفاض معدلات الفائدة على الودائع الإدخارية.

بالإضافة إلى إخلال الموظفين في بعض المصارف بأهم قاعدة في النشاط المصرفي وهي مبدأ السر المهني، الذي شدد عليه البنك المركزي في أكثر من مرة، لحماية بيانات الزبائن المالية.

3– الخدمات التقليدية: هيمنة القطاع المصرفي العمومي أدت إلى انعدام المنافسة، حيث تقدم جميع المصارف منتجات متشابهة إن لم نقل نفسها، وتطبق نفس معدلات الفائدة، ما عدا بعض الحالات الاستثنائية التي تنفرد فيها المصارف الخاصة عن غيرها بخدمات نجدها مرتفعة التكلفة، وهو ما يعد استغلالا ماليا. بالإضافة إلى عدم وجود قوانين تؤطر الصيرفة الإسلامية والالكترونية مما يقيد توسيع وتعميم دائرة المنتجات المصرفية.

4– نقص الثقافة المالية: يعرف الوعي المصرفي بأنه اعتياد الأفراد والمؤسسات الاقتصادية على إيداع أرصدتهم النقدية في المصارف، واعتمادهم على مختلف وسائل الدفع في تسوية معاملاتهم الاقتصادية، ويزداد الطلب على الودائع المصرفية كلما ازداد انتشار الوعي المصرفي والعكس يؤدي إلى تنامي ظاهرة الاكتناز، وهي الظاهرة المتجذرة في الاقتصاد الجزائري، وبعض الدول الأخرى على عكس دول الخليج، التي تعرف مستويات عليا من الشمول المالي تترجمها نسبة تثقيف مالي مرتفعة، وهو ما يوضحه الجدول رقم (02).

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

الجدول رقم (02): نسبة البالغين الذين لديهم ثقافة مالية في الدول العربية.

البلد	نسبة البالغين المثقفين ماليا %	البلد	نسبة البالغين المثقفين ماليا %
تونس	45	السعودية	31
الكويت	44	مصر	27
لبنان	44	العراق	27
البحرين	40	فلسطين	25
الامارات العربية	38	الاردن	24
الجزائر	33	السودان	21
موريتانيا	33	اليمن	13

المصدر: بن قيدة مروان، بوعافية رشيد: واقع وآفاق تعزيز الشمول المالي في الدول العربية، مجلة الاقتصاد و التنمية البشرية، جامعة البليدة 2، 2018، طبعة 09، عدد 01، ص100.

الهوامش و الإحالات:

(1) حنين محمد بدر عجور: **دور الاشتمال المالي لدى المصارف الوطنية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية تجاه العملاء (دراسة حالة–البنوك الاسلامية العاملة في قطاع غزة)**، رسالة ماجستير غير منشورة في إدارة الأعمال، كلية التجارة، الجامعة الاسلامية، غزة، مارس 2017، ص09.

(2) صندوق النقد العربي: **متطلبات تبني إستراتيجية وطنية شاملة لتعزيز الشمول المالي في الدول العربية**، أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية و مؤسسات النقد العربية، ابوظبي، 2015،ص 03.

(3) حنين محمد بدر عجور: **مرجع سبق ذكره** ، ص09.

(4) المرجع السابق، ص03.

(5) المرجع السابق، ص02.

(6) صندوق النقد العربي: **مرجع سبق ذكره**، ص 02.

(7) Mandira Sarma: **Index of Financial Inclusion**, Centre for International Trade and Development, School of International Studies, Jawaharlal Nehru University, India, November 2010, p05.

(8) Giovanna Prialé Reyes, Luis Daniel Allain Canote, Rafe Mazer: **Financial inclusion indicators for developing countries: the Peruvian case**, Los laurels N°214, Lima 27, Peru, 2010, p02.

(9) صندوق النقد العربي: **مرجع سبق ذكره**، ص 03.

(10) نشرة توعوية لمعهد الدراسات المصرفية، **إضاءات مالية ومصرفية(الشمول المالي)**، السلسلة 08، العدد07، الكويت، فيفري 2016، ص01.

(11) مركز المشروعات الدولية الخاصة، **سلسلة التحول نحو اقتصاد غير نقدي**، غرفة التجارة الأمريكية، واشنطن، 2017، ص06.

(12) بدر شحدة حمدان، ماجد أبو دية: **أثر الاشتمال المالي على التنمية الاقتصادية في فلسطين**، مجلة الاقتصاد و المالية، المجلد04، عدد02، 2018، ص179.

(13) Banque D'Algérie : Brochure sur l'inclusion financière, p01.
http://www.bank-of-algeria.dz/pdf/inclusion7.pdf ----- consulté le 15/07/2019.

(14) Eugeniusz Gatnar: **FINANCIAL INCLUSION INDICATORS IN POLAND**, ACTA UNIVERSITATIS LODZIENSIS, FOLIA OECONOMICA 286, 2013, p225.

(15) Banque D'Algérie : Brochure sur l'inclusion financière, p01-02.
http://www.bank-of-algeria.dz/pdf/inclusion7.pdf ----- consulté le 16/07/2019.

(16)نشرة توعوية لمعهد الدراسات المصرفية، **مرجع سبق ذكره**، ص02.

(17) ماجد محمود محمد أبو دية: **دور الانتشار المصرفي والاشتمال المالي في النشاط الاقتصادي الفلسطيني**، رسالة ماجستير غير منشورة في الاقتصاد، كلية الاقتصاد و العلوم الإدارية، قسم الاقتصاد، جامعة الأزهر، غزة، ص22.

(18) Alliance for financial inclusion (AFI): **measuring financial inclusion (core set of financial inclusion indicators),** guideline note n °04, Malaysia, march 2013, p04-05.

(19) http://www.bank-of-algeria.dz/pdf/expomotifs_note012018.pdf ----consulté le 17/07/2019.

(20) سليمان ناصر، آدم حديدي: **تأهيل النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، أي دور لبنك الجزائر؟**، المجلة الجزائرية للتنمية الإقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، عدد 02، جوان 2015، ص24، 25. بتصرف.

(21) تصريح وزير المالية السابق"حاجي بابا عمي" للإذاعة الجزائرية تحت عنوان: تحصيل 568 مليار دينار من خلال القرض السندي. أطلع عليه بتاريخ 2019/07/17، متوفر على الموقع: http://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20161113/93979.html

(22) مذكرة 02-2018 مؤرخة في 2018/06/19 تتعلق بالتدابير التكميلية فيما يخص الشمول المالي و المرتبطة بادخار الأفراد بالعملة الصعبة.

(23) المرجع السابق.

(24) Banque D'Algérie : **Brochure sur l'inclusion financière**, p 02.
http://www.bank-of-algeria.dz/pdf/inclusion7.pdf ----- consulté le 18/07/2019.

(25) مذكرة 01-2018 مؤرخة في 2018/02/14 المتعلقة بتطوير الشمول المالي.

(26) Intervention de Mohammed Laksaci Gouverneur de la Banque d'Algérie : **Rôle des banques centrales dans la promotion de l'inclusion financière : référence au cas de l'Algérie**, 21e Conférence des Gouverneurs des Banques Centrales des Pays Francophones (Dakar 14-15 mai 2014), p03.

(27) Hocine SAM : **Pour une meilleure inclusion financière et l'accessibilité aux services bancaires et financiers : cas de l'Algérie**, revue critique de droit et sciences politiques, Université Mouloud Maameri de Tizi Ouzou, volume 2017, numéro 2, p47.

(28) Intervention de Mohammed Laksaci Gouverneur de la Banque d'Algérie: op. cit, p 03.

(29) ibid, p 06.